

الرقابة العالية

مجلة نصف سنوية تصدرها المنظمة العربية
للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة



العدد 66 يونيو "حزيران" 2015

نبذة عن المنظمة العربية للأجهزة العليا للقابات المالية والمحاسبة

تأسيس المنظمة وتنظيمها:

تأسست المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة سنة 1976 وفقا لمحضر الاجتماع التأسيسي لرؤساء هذه الأجهزة المنعقد بالقاهرة في نفس السنة. وقد تم العمل فيها بموجب اللوائح التأسيسية والتنظيمية الصادرة سنة 1976. وقد أُلغيت هذه اللوائح وحل محلها النظام الأساسي للمنظمة الذي تم إقراره في المؤتمر الثالث المنعقد في تونس سنة 1983.

أهداف المنظمة:

- تنظيم وتنمية التعاون على اختلاف أشكاله بين الأجهزة الأعضاء وتوطيد الصلات بينها.
- تشجيع تبادل وجهات النظر والأفكار والخبرات والدراسات والبحوث في ميدان الرقابة المالية بين الأجهزة الأعضاء والعمل على رفع مستوى هذه الرقابة في المجالين العلمي والتطبيقي.
- تقديم المعونة والدعم اللازمين للأجهزة الأعضاء التي ترغب في إنشاء أجهزة عليا للرقابة المالية والمحاسبة أو التي ترغب في تطوير آليات العمل لديها.
- العمل على توحيد المصطلحات العلمية بين الأجهزة الأعضاء في مجال الرقابة المالية.
- العمل على نشر الوعي الرقابي في الوطن العربي مما يساعد على تقوية دور الأجهزة في أداء مهامها.
- تنظيم التعاون وتدعيمه بين الأجهزة الأعضاء في المنظمة والهيئات والمنظمات المتخصصة في جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية للهيئات العليا للرقابة المالية "الانتوساي" والهيئات الدولية الإقليمية الأخرى التي لها صلة بأعمال الرقابة المالية.
- السعي لتكليف المنظمة بتسمية هيئات الرقابة المالية التي تتولى مراقبة حسابات جامعة الدول العربية وغيرها من المنظمات والهيئات والشركات التابعة لها أو الممولة من قبلها، أو من قبل الدول العربية والعمل على رفع مستوى الرقابة فيها.

أعضاء المنظمة:

تعتبر جميع الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية أعضاء في المنظمة.

البنية التنظيمية للمنظمة:

- الجمعية العامة.
- المجلس التنفيذي (ويرأسه حاليا ديوان المحاسبة بدولة الكويت).
- الأمانة العامة (وتقوم بأعمالها دائرة المحاسبات بالجمهورية التونسية التي يعتبر رئيسها الأول أمينا عاما للمنظمة).

نشاط المنظمة:

عقدت المنظمة إلى حد الآن، مؤتمرها التأسيسي في سنة 1976 في القاهرة، والمؤتمر الأول في سنة 1977 بالقاهرة، والمؤتمر الطارئ في سنة 1980 بتونس، والمؤتمر الثاني في السنة نفسها بالرياض، والمؤتمر الثالث في تونس سنة 1983. وبعد إقرار النظام الأساسي الجديد، عقدت الجمعية العامة للمنظمة دورتها العادية الأولى في تونس سنة 1983 ودورتها العادية الثانية في أبو ظبي سنة 1986، ودورتها العادية الثالثة في الخرطوم سنة 1989 ودورتها العادية الرابعة في طرابلس سنة 1992، ودورتها العادية الخامسة في بيروت سنة 1995 ودورتها العادية السادسة في القاهرة سنة 1998، ودورتها العادية السابعة بالرباط سنة 2001 ودورتها العادية الثامنة بعمان سنة 2004، ودورتها العادية التاسعة بصنعاء سنة 2007، ودورتها العادية العاشرة بالرياض سنة 2010. كما عقدت دورتها العادية عشرة بالكويت يومي 26 و27/06/2013.

الرقابة المالية

مجلة نصف سنوية تصدرها المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة.

اللجنة الدائمة لشؤون المجلة

- الأمانة العامة للمنظمة.
- ديوان المحاسبة بالمملكة الأردنية الهاشمية.
- ديوان الرقابة المالية والإدارية بدولة فلسطين.
- ديوان المحاسبة الليبانية.
- الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية.
- الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية.

هيئة تحرير هذا العدد

- معالي السيد/ عبد اللطيف الخراط، الأمين العام للمنظمة، رئيسا
- السيد/ بسام الشهبان (ديوان المحاسبة بالمملكة الأردنية الهاشمية)
- السيد/ عصام دغاس ذياب (ديوان الرقابة المالية والإدارية بدولة فلسطين)
- السيد/ بسام محمود رجب (الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية)
- السيد/ عبد الرحمان عمر معتوق البوعيشي (ديوان المحاسبة بليبيا)
- السادة/ عبد اللطيف الشابي وخميس الحسني وعبد الباسط البروكي (الأمانة العامة للمنظمة العربية).

عنوان المجلة

مقر الأمانة العامة للمنظمة: شارع الطيب المهيري، عدد 87، الطابق الأول - البلفدير، 1002 تونس- الهاتف: 71780040- الفاكس: 71780029 (00216)
العنوان الإلكتروني: www.arabosai.org - البريد الإلكتروني: contact@arabosai.org

الصفحة

محتويات العدد

- 1 - كلمة العدد
- 3 - الافتتاحية
- 5 - معايير دولية للرقابة معتمدة من طرف الانتوساي
- 9 - المقال المحرر
- 22 - المقال المترجم
- 30 - إصدارات جديدة
- 34 - نشاطات التدريب
- 37 - أخبار المنظمة
- 41 - أخبار الأجهزة الأعضاء
- 46 - مواقع على الانترنت ذات العلاقة بطبيعة أعمال الأجهزة الرقابية
- 47 - شروط ومعايير النشر في مجلة "الرقابة المالية"
- 48 - قسيمة اشتراك في مجلة "الرقابة المالية"

المشاركة المجتمعية في مسار التدقيق

إعداد: معالي الأستاذ/ عبد اللطيف الخراط

الرئيس الأول لدائرة المحاسبات بالجمهورية التونسية

والأمين العام للمنظمة العربية

في خضم التحوّلات المتسارعة التي ما فتئ يشهدها المحيط الدولي اليوم أصبح التفاعل السريع والمناسب مع متطلبات تلك التحوّلات عاملا أساسيا وحاسما للنجاح والتميز لا فقط على مستوى الدول وإنما كذلك على مستوى الأفراد والمؤسسات. ويتطلب ذلك التفاعل الاستعداد من أجل اعتماد مبادئ التحسين المتواصل وبالتحديد اعتماد أي مبادرة من شأنها المساهمة في التغيير نحو الأفضل.

وبحكم المهام الواسعة الموكلة إليها وتعاملها مع كافة هيئات القطاع العام من ناحية واستجابة لمتطلبات المعايير المهنية الخاصة بها من ناحية أخرى فإن الأجهزة العليا للرقابة مطالبة بأن تكون ذات قيمة ومنفعة في المجتمع وبأن تعطي المثل لبقية هيئات القطاع العام وذلك من خلال المبادرة بالتعامل مع المستجدات وتقديم تصوّرات للحلول الممكنة بخصوص الإشكاليات المطروحة.

وقد شهدنا في السابق تفاعلا إيجابيا لعدد من الأجهزة العليا للرقابة مع عديد التحوّلات التي طرأت على البيئة التي تتعامل فيها. ويذكر على سبيل المثال اعتمادها لرقابة الأداء كمنهجية لقياس مدى توفيق هيئات القطاع العام في الاضطلاع بمهامها وذلك في ظل تنامي وتشعب الإنفاق العام للدولة وتنامي الحاجة للمساءلة حوله. ويذكر أيضا التحول لاعتماد تقنيات الرقابة الإلكترونية عندما أقدمت الهيئات الخاضعة للرقابة على حوسبة أنشطتها من أجل مزيد من الفعالية والكفاءة. ذلك بالإضافة إلى اعتماد أساليب الرقابة البيئية في ظل التوجه العالمي لحماية البيئة وإرساء قواعد التنمية المستدامة.

ويشهد العالم اليوم توجهها دوليا يركز على مقاربة تشاركية تعطي للمواطن ولمنظمات المجتمع المدني مكانة متقدمة في المساهمة في تسيير الشأن العام. وتكرس هذا التوجه عبر تطبيقات عديدة لعل من أبرزها نظام الإدارة المفتوحة الذي يتيح للمواطنين حق الإطلاع والوصول إلى المعلومة ونظام الموازنة المفتوحة الذي يمكنهم أساسا من المشاركة في اقتراح المشاريع ومراقبة تنفيذها.

وفي مجال الرقابة الخارجية على المال العام تبنت عديد الأجهزة العليا للرقابة وبدرجات متفاوتة المنهجية التشاركية في تنفيذ المهام الرقابية وحققنت نتائج إيجابية على هذا الصعيد، ويذكر من ضمنها أجهزة الرقابة بكل من كوريا الجنوبية والهند والفلبين وأندونيسيا.

وتكمن مزايا ومنافع هذا الأسلوب التشاركي أساسا في تدعيم المساءلة المجتمعية حول المال العام والرفع من جودة الخدمات العامة والاستجابة لحاجيات المواطنين بما يحد من الكلفة الناجمة عن المنازعات القضائية بالإضافة إلى تعزيز الثقة في الجهاز الأعلى للرقابة وفي مصداقية مخرجاته.

وتشمل المشاركة مسار عملية التدقيق بمراحلها المختلفة وهي التخطيط والتنفيذ وإعداد التقارير وتبليغها. ففي مرحلة التخطيط يتم رصد انتظارات المجتمع بخصوص المواضيع الرقابية ونطاقها من خلال جمع وتحليل المعطيات المتأتية من التمشكات الواردة على الجهاز أو من خلال تلقي الطلبات حول إنجاز مهمة رقابية محددة وذلك عادة من قبل عدد معين من المواطنين (على سبيل المثال 300 مواطن في كوريا الجنوبية). هذا بالإضافة إلى عقد اجتماعات مع أبرز منظمات المجتمع المدني بمناسبة إعداد الخطة الرقابية السنوية أو بعيدة المدى من أجل استطلاع انتظاراتها ورغباتها بخصوص مجالات مهمات التدقيق التي ستتم برمجتها.

أما خلال مرحلة التنفيذ، فإنه يتم الاستعانة بمنظمات المجتمع المدني عادة في إنجاز المهمات الرقابية المعقدة وذات النطاق الواسع والمتصلة مباشرة بمجالات تدخلها وذلك على غرار تقييم البرامج العمومية. ويوكل إلي هذه المنظمات مهام تتعلق بإنجاز المسوحات والمعاينات الميدانية والمحاويرات مع أطراف المجتمع المدني. ويذكر أن الجمعيات التنموية المنتشرة على المستوى الوطني والمحلي غالبا ما تكون لديها معرفة ميدانية دقيقة وقواعد بيانات تتصل مباشرة بموضوع المهمات الرقابية.

وفي مرحلة إعداد التقرير وتبليغه، يمكن التفاعل والتشاور مع منظمات المجتمع المدني حول صياغة توصيات عملية وهادفة ومن استغلال قنوات الاتصال المتوفرة لديها من أجل نشر ملاحظات الجهاز وتوصياته على المجال الواسع وبالأشكال المناسبة لمختلف فئات المجتمع.

وفي الحقيقة لا تخلو المنهجية التشاركية من مخاطر لعل من أبرزها طلبات التدقيق ذات الطابع السياسي وكذلك رغبة بعض الأطراف التي قد تكون محسوبة على المجتمع المدني في استغلال خبرة الجهاز وسمعته لتحقيق مكاسب خاصة بالإضافة إلى تشتت موارد الجهاز. لذلك فإنه لا بد من اعتبار عوامل النجاح المستخلصة من تجارب عديد الأجهزة في مجال الرقابة التشاركية والتي يذكر من ضمنها ضرورة أن يتوفر للجهاز إطار قانوني يسمح باعتماد هذا الأسلوب وأن يتصل موضوع الرقابة التشاركية مباشرة بالمصلحة العامة لا غير وأن تتوفر للجهاز قاعدة بيانات حول منظمات المجتمع المدني تتضمن أهدافها ومواردها وقدراتها وأن يعتمد الجهاز تمشيا مرحليا في توسيع نطاق المشاركة يأخذ في الاعتبار الموارد والقدرات المتوفرة به بالإضافة إلى اعتماد تنظيم داخلي خاص بإدارة العلاقة مع منظمات المجتمع المدني.

ومنظمتنا العربية مدعوة اليوم وأكثر من أي وقت مضى إلى التفاعل الإيجابي مع التجارب الدولية المستجدة والناجحة في هذا المجال ومن ضمنها الرقابة التشاركية من خلال تعميق فهمها ودراسة تطبيقاتها ورفع درجة وعي الأجهزة الأعضاء بمنافعها ومزاياها وإعداد البرامج التدريبية النظرية والتطبيقية بخصوصها بما يسهم في تنمية قدرات الأجهزة العربية والرفع من أدائها.

الأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة ودورها في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال

تعتبر ظاهرة غسيل الأموال أحد الأساليب المبتكرة التي استغلت لغرض التمويه والإخفاء لمصادر الأموال غير المشروعة وإضفاء صفة الشرعية عليها، وهي تصنف من الجرائم الاقتصادية التي لا تزال تتطور أشكالها وصورها حتى أصبحت أكثر تعقيدا وذات تأثير اجتماعيا واقتصاديا لأي دولة.

وتساهم ظاهرة غسيل الأموال في خلق أنشطة إجرامية من خلال استخدامها لوسائل تقنية حديثة ومتطورة، والتي تأتي في مقدمتها عمليات التزييف والتزوير والتهرب الضريبي وتجارة الأسلحة وجرائم الفساد المالي والإداري المختلفة كالرشوة والاختلاس وغيرهما من الجرائم الأخرى.

وإضافة إلى ما تساهم به هذه الظاهرة من أنشطة إجرامية والتي سبق ذكرها فإنها تعتبر من العناصر الأساسية التي تساهم في تهديد الاستقرار الاقتصادي وبالتالي غياب الثقة في المؤسسات المالية والنظام المالي وتهديد أسواق الأوراق المالية ومن ناحية أخرى فإن هذه الظاهرة من شأنها أن تركز لعمليات الاحتكار بالنظر لما يتوفر لغاسلي الأموال من أموال يحاولون توظيفها في شراء بعض المؤسسات والمشروعات وبأي ثمن ولو كان مبالغا فيه ويفوق قيمتها الحقيقية، الأمر الذي ينتج عنه أبعاد للمنافسين الشرعيين نتيجة لارتفاع الأسعار وعدم القدرة على المنافسة، والأخطر من هذا كله إن قوة الاقتصاد بالدولة تصبح بيد مجموعة تمارس عمليات غسيل الأموال وبالتالي فرض سيطرتها وسطوتها على مصادر القرار بكل السبل المتاحة لها شرعية وغير شرعية مثل (الرشوة، الغش، التزوير...).

ونظرا لما تحاط به هذه الظاهرة من سرية وكتمان في كافة دول العالم والتي من بينها بلداننا، (في المجموعة العربية)، تعذر الوقوف على تحديد الأرقام الدقيقة والحقيقية لأجمالي المبالغ التي تمثل قيمة الأموال المغسولة، والذي يعتبر أمراً منطقياً لأن مصادر هذه الأرقام غير شرعية وغير مرئية ألا أن هناك تقديرات لبعض الهيئات المالية والدولية والتي منها صندوق النقد الدولي قدرت الحجم الكلي لهذه العمليات بمبالغ تعادل بل تتجاوز حجم اقتصاديات الكثير من البلدان الصناعية المتطورة.

ونظرا للآثار السلبية التي تلحقها هذه الظاهرة على الاقتصاديات الوطنية والعالمية ولما تحدثه من زعزعة للثقة في المؤسسات المالية فقد أصبحت كيفية مواجهتها من أولويات ما تهتم به السلطات التشريعية والقانونية والرقابية على المستوى العالمي، وذلك من خلال سنها للقوانين وإصدارها للوائح والتعليمات وتعزيزها بالتعاون على مختلف المستويات وعقد الاتفاقيات سواء دولية أو ثنائية من خلال المنظمات والهيئات الدولية التي تهتم بمكافحة هذه الظاهرة على مستوى العالم في ظل إصدارها لمجموعة من التوصيات والتعليمات توطئة لتطبيقها والتقييد بها.

وكما نعلم أن من أهم أهداف الرقابة هو التقليل من أية آثار ضارة يمكن أن تصيب الأعمال نتيجة الأخطاء التي ترافق مسار حياة أي ظاهرة، سواء كانت أخطاء النمو أو أخطاء العمل، حيث نجد أن إجراءات الرقابة بكل صورها لها دوراً كبيراً في تحديد الاتجاه السليم للعمل وتوجيهه الوجهة الصحيحة، وفقاً لما يناط بها من مهام رقابية، والتي تكون عادة رقابة إلزامية بحكم القانون وفقاً لمجموعة من الأسس والقواعد المتعارف عليها وذلك للتأكد من سيرها بما يتوافق مع القوانين والتعليمات، حيث لا يمكن أن نجد قانوناً اقتصادياً ومالياً لأي دولة لا ينص صراحة على واجب مراقبة عمليات غسيل الأموال.

وباعتبار أن الأجهزة العليا للرقابة في العادة ليس لها الصلاحية الكاملة للقيام بالمتابعة والكشف والتتبع والإبلاغ عن عمليات الغسيل، باعتبار أن ذلك يقع خارج نطاق المخرجات الرقابية الخاصة بها، إلا أن كل ذلك لا يجعل الأجهزة الرقابية في حل من ضرورة المساهمة في الحد من هذه الظاهرة ومكافحتها بشتى السبل، فمن الواجب على أجهزتنا الرقابية الكشف على كافة التجاوزات والمخالفات المالية والوقوف على مسبباتها والعمل على معالجة كافة الثغرات الموجودة بأنظمة العمل المسببة في حدوثها، والتبليغ بها للجهات المختصة إما في صورة تقارير على غرار التقارير السنوية للأجهزة التي ترفع للسلطة التشريعية ولرئاسة الدولة، أو في صورة بلاغات لبعض الجهات الأخرى كالسلطة القضائية وغيرها.

وفي هذا السياق نجد أغلب القوانين لدولنا (في المجموعة العربية) المهتمة بمكافحة عمليات غسيل الأموال، أكدت على إنشاء وحدات ولجان تكلف بمكافحة عمليات غسيل الأموال وتكون عادة ملحقة بالأجهزة المختصة بالمصارف المركزية في بعض من الدول وقد ضمت هذه اللجان في عضويتها دواوين المحاسبة وغيرها من الجهات الرقابية الأخرى.

وعليه أصبح لزاماً على أجهزتنا بضرورة العمل والتنسيق فيما بينها من خلال التشاور وتبادل المعلومات لحث أجهزة الدولة بالتضييق ومحاصرة الأشخاص والمؤسسات المتهمة لعمليات الغسيل باعتبار أن هذه العمليات أصبحت ظاهرة دولية وخرجت عن سيطرة الدائرة المحلية والإقليمية، وكذلك العمل على تأهيل الكوادر التابعة للأجهزة العليا للرقابة لمواجهة هذه الظاهرة من خلال التعرف على السبل الكفيلة بالمواجهة واليات مكافحة لعمليات غسيل الأموال، والحرص على عقد المؤتمرات والندوات والحلقات التدريبية للأعضاء التابعين لها دورياً.

والله وليّ التوفيق

هيئة تحرير المجلة

أدلة الإثبات وعلاقتها بأهداف ونتائج المراجعة

معايير دولية
للرقابة معتمدة من
طرف الانتوساي

إعداد: السيد/ محمد درهم زيد

وكيل القطاع الاقتصادي

الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية

المقدمة:

أصبحت مهنة المراجعة أداة رقابية تساعد المجتمع على توزيع موارده بطريقة أفضل مما جعلها ذات أبعاد متعددة اجتماعية واقتصادية وسياسية وقانونية لأنها تسعى للوصول إلى الاستنتاجات عن مدى الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة بطريقة تحقق الأهداف التي تلبي متطلبات المجتمع والتوصيات بالتدابير الواجب مراعاتها. وإن تحقيق ذلك بحاجة إلى أدلة الإثبات التي تدعم نتائج المراجعة واستنتاجاتها مما جعل أدلة الإثبات تمثل جوهر عملية المراجعة والبرهان الحقيقي الذي يثبت بأن عملية المراجعة تمت وفق أسس وخطوات منهجية ومنطقية، ولأهمية أدلة الإثبات في الحصول على النتائج الداعمة لعملية المراجعة فقد قامت الكثير من المنظمات المهنية بتحديد الإجراءات والمفاهيم الموضحة للآلية التي يتم بها جمع وتقييم أدلة الإثبات الكافية لضمان الحصول على نتائج واقعية وداعمة لأهداف المراجعة. ومن هذا المنطلق تمت دراسة أهمية أدلة الإثبات وعلاقتها بأهداف ومعايير المراجعة وتأثير ذلك على نتائج المراجعة بيان ذلك في الآتي:

1- أدلة الإثبات مفهومها وطبيعتها:

أجمع البعض على أن الإثباتات هي البيانات والمعلومات والحقائق التي يستند إليها الفرد في حكمه أو استنتاجاته عن قضية أو موضوع معين، أما عن أدلة الإثبات في المراجعة فقد عرفها المعيار الدولي رقم (500) بأنها (المعلومات التي يستخدمها المدقق للتوصل إلى الاستنتاجات التي يبني عليها رأي المدقق) أي أن المراجع يستند على معلومات (أدلة إثبات) للتأكد إذا ما كانت المعلومات التي تمت مراجعتها تتفق مع معايير موضوعة (تأكيدات المراجعة) للتوصل إلى استنتاجات تدعم رأي المراجع وبهذا يمكن وصف الإثبات في المراجعة بأنه عملية إقامة الدليل على مدى صدق البيانات التي تحويها القوائم المالية الختامية.

2- أدلة الإثبات مفهومها وطبيعتها:

1-2- أهمية أدلة الإثبات:

أهمية أدلة الإثبات في المراجعة يمكن أن تستخلص من التعريف الآتي للمراجعة بأنها (عملية منظمة للحصول بطريقة موضوعية على الإثباتات المتعلقة بالتوكيدات عن النشاطات والأحداث الاقتصادية وتقييمها للتأكد من درجة التوافق بين هذه التوكيدات والمعايير المحددة).

ومن هذا التعريف يتضح أن التحقق من صحة الأحداث والعمليات المالية هو الوسيلة التي تنقل المراجع من حالة الشك إلى حالة اليقين ولا يتم ذلك إلا باستخدام أدلة الإثبات لأن إعطاء المراجع لرأي غير مبني على الدليل لا يوصف بأنه رأي علمي لأنه رأي بدون أساس، وسعي المراجع في الحصول على الأدلة الكافية يعتبر الأساس لرأيه ويعطيه مستوى عال من الثقة بعمله ويفي باحتياجات وتوقعات المستخدمين.

2-2- علاقة أدلة الإثبات بالهدف من المراجعة:

عرّف المعيار الدولي للمراجعة أدلة الإثبات بأنها (المعلومات التي يحصل عليها المراجع للتوصل إلى استنتاجات يبني على أساسها رأيه المهني). ومن هذا التعريف يتضح بأن الهدف الرئيسي للمراجعة (الحصول على رأي فني محايد) يستند على أدلة إثبات لدعمه وأن أدلة الإثبات من شأنها أن تؤثر على حكم وتقدير المراجع (رأيه) عن مدى صدق وعدالة القوائم المالية ومدى تعبيرها عن الحقيقة الاقتصادية للأحداث المالية لأن تحقيق أهداف المراجعة والوصول إلى استنتاجات وتأكيدات معقولة يتم على أساسها بناء الرأي المهني وهذا يتطلب الحصول على أدلة الإثبات الكافية. ولهذا الغرض تم تعريف المراجعة بالآتي (دراسة السجلات وغيرها من الأدلة الداعمة بقصد الإعراب عن رأي عما إذا كانت هذه البيانات أو المعلومات مقدمة بصورة صحيحة وفقاً لأساس ملائم يكشف عنه للمحاسبة) وهذا التعريف يؤكد عمق العلاقة بين هدف المراجعة الرئيسي وأدلة الإثبات وإجراءات المراجعة لأن نشاط المراجع يقوم على تحديد الهدف (هدف المراجعة) ومن ثم يضع الفرضيات (توكيدات البيانات المالية) التي تكون محلاً للفحص والتحقق لغرض تقييمها أو إثباتها ويحدد الأساليب اللازمة للوصول إلى الهدف (إجراءات المراجعة). ويخضع الإثباتات والقرائن التي يحصل عليها للفحص والتقييم لكي يصل إلى الاستنتاجات والتوصيات، أي أن ملاحظات الرقابة ونتائجها وتوصياتها تستند على دليل الإثبات. وقد أوضحت الفقرة رقم (153) من قواعد الرقابة المالية للانتوساي الآتي (إن ملاحظات الرقابة المالية ونتائجها وتوصياتها يجب أن تستند إلى دليل إثبات).

كل ذلك يؤكد أن أهداف المراجعة تقوم على أدلة الإثبات الكافية عن مدى حقيقة ومصداقية البيانات المالية وعن مدى مطابقة البيانات والمعلومات المقدمة مع المعايير والقواعد والقوانين النافذة.

2-3- شروط دليل الإثبات المؤثر على أهداف المراجعة:

حددت الفقرة (152) من قواعد الرقابة المالية للانتوساي الآتي (يجب الحصول على دليل إثبات كاف ومعقول وذو صلة بالموضوع لدعم الرأي والنتائج الصادرة عن المراقب المالي. وتتحدد الخصائص الأربعة التالية كمحددات لدرجة الإقناع بالدليل (الملاءمة، الصلاحية، الكفاية، التوقيت) وهذه الخصائص هي شروط دليل الإثبات المؤثر على أهداف المراجعة.

1- **الملاءمة:** هي قياس جودة أدلة الإثبات ومدى تعلقها بأهداف المراجعة التي يقوم المراجع باختبارها لدعم محتويات تقارير المراجعة.


ب- **الصلاحية:** حتى تتحقق صلاحية أدلة الإثبات يجب أن تكون الأدلة موثوق فيها ويمكن الاعتماد عليها في استنتاج رأي منطقي، وأن تكون أدلة الإثبات ذات علاقة وثيقة بأهداف المراجعة وقابلة للقياس.

ج - الكفاية: تتعلق الكفاية بحجم العينة الذي يختاره المراجع ومدى كفايتها في تحقيق أهداف المراجعة وتأكيد رأي المراجع، لذلك فإن العينة يجب أن تكون كافية لتقديم أساس معقول لتكوين رأي المراجع.

د - التوقيت: يعبر التوقيت عن الفترة التي تم فيها جمع الأدلة أو الفترة التي تغطيها المراجعة وبهذا الخصوص يجب على المراجع أخذ العامل الزمني بعين الاعتبار لما له من تأثير مهم فربما يكون لدليل ما قيمة في وقت معين ومع مرور الزمن يصبح عديم القيمة لأن الأدلة التي يتم الوصل إليها في تاريخ قريب من إعداد الميزانية تكون أكثر إقناعا.

3- علاقة أدلة الإثبات بمعايير المراجعة:

معايير المراجعة هي عبارة عن تعليمات وإرشادات لمساعدة المراجع في تحديد الكيفية التي يتم بموجبها ممارسة مهنة المراجعة وتتعلق بتأهيل وأداء المراجع وجمع أدلة الإثبات والتقرير بنتائج المراجعة. وتتحدد العلاقة بين أدلة الإثبات ومعايير المراجعة بأن مخرجات معايير المراجعة (تقرير المراجعة وتأهيل وأداء المراجع) لا تتم إلا بواسطة أدلة الإثبات، حيث يقوم المراجع بجمع أدلة الإثبات بواسطة (أساليب الحصول على أدلة الإثبات) من فحص فعلي ومصادقات ... الخ وفق تعليمات معينة بجمع وتقييم هذه الأدلة (خصائص أدلة الإثبات) والمتمثلة بالملاءمة، الصاحبة (المتعلقة بإجراءات المراجعة)، الكفاية (حجم العينة) والتوقيت - والشكل التالي يوضح هذه العلاقة:



شكل يوضح العلاقة بين معايير المراجعة وأساليب وخصائص أدلة الإثبات

ونخلص إلى ما يلي:

- يلقي موضوع أدلة الإثبات إهتماماً متزايداً من المنظمات المهنية المعنية بالمراجعة باعتبارها وسيلة هامة للتأكد من صحة الأحداث والعمليات المالية.
- تعتبر أدلة الإثبات الأساس الذي يبني عليها رأي المراجعة عن مدى صدق وعدالة القوائم المالية وبالتالي فإنها تؤثر على أهداف المراجعة وعن مدى تحقيقها.
- يشترط في دليل الإثبات الذي يؤثر على أهداف المراجعة ويكون مقنعاً أن تتوفر فيه الخصائص الآتية - الملاءمة - الصلاحية - الكفاية - الوقتية.
- خصائص أدلة الإثبات تحدد درجة إقناع دليل الإثبات من ناحية ومن ناحية ثانية تعتبر الوسيلة التي من خلالها تؤثر أدلة الإثبات على أهداف المراجعة.
- يتسم رأي المدقق بالأهمية والخطورة لما له من أثر على نتائج المراجعة وعلى احتياجات وتطلعات مستخدمي البيانات المالية والالتزام بمعايير المراجعة يحقق خصائص أدلة الإثبات مما يؤثر إيجاباً على تحقيق أهداف المراجعة.

المراجع:

- 1- الإتحاد الدولي للمحاسبين، إصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والتدقيق والمراجعة وعمليات التأكيد الأخرى والخدمات ذات العلاقة - الجزء الأول - طبعة عام 2010.
- 2- منظمة الانتوساي، قواعد الرقابة المالية، ترجمة أ. د طارق الساطي 1997م.
- 3- الفين أرينز، جيمس لويك، المراجعة مدخل متكامل، ترجمة د/ محمد محمد عبد القادر الديسبي، مراجعة د/ أحمد حامد حجاج، دار المريح للنشر - الرياض المملكة العربية السعودية.
- 4- خالد ياسين القيسي، منهجية الإثبات في الرقابة المالية والتدقيق، إشراف عبد الفتاح أمين حسن، بغداد 1998م.
- 5- يوسف عبده راشد الرباعي، مخاطر التدقيق وأثرها في مصداقية النتائج، إشراف حسن عبد الكريم سلوم 2002م.
- 6- سليمان محمد الحميد وآخرون، أدلة الإثبات في المراجعة، إشراف د/ إحسان صالح المعتاز 2010م.

الإدارة الاستراتيجية في أجهزة الرقابة العليا


* مقال محرر *
مملكة البحرين

إعداد: السيّد/ عالمة السيد إبراهيم مكي
ديوان الرقابة المالية والإدارية

المقدمة:

الإدارة الإستراتيجية عبارة عن مجموعة من الأنشطة التي تستخدم آليات مختلفة ومتعددة متعارف عليها او مبتكرة سعياً لتنفيذ الخطة الإستراتيجية. عادة ما تستخدم المؤسسات هذه الآليات لربط ومواءمة الموارد المتاحة والإجراءات برسالة ورؤية وقيم المؤسسة ثم تطورها إلى برامج ومشاريع ومبادرات إستراتيجية محددة ومنظمة عبر عمليات واضحة الأطر ومبرمجة بتواريخ زمنية ومقاييس للنجاح تحدد بشكل مسبق من أجل المتابعة والمراجعة.

تختلف طرق الإدارة الإستراتيجية باختلاف رسالة المؤسسة الأمر الذي يفرض نوع وطبيعة الأهداف الإستراتيجية والذي بدوره يؤثر وبشكل مباشر على البرامج والمشاريع والمبادرات التي تنتج عنها، ففي أجهزة الرقابة العليا تستدعي الإدارة الإستراتيجية تبني آليات تناسب نوع المشاريع التي تحددها الخطة الإستراتيجية والتي تكون في معظمها مهام رقابية تستند للإمكانيات البشرية العلمية والمهنية والخبرة الرقابية بنسبة 90٪. والجدير بالذكر ان الشكل الهيكلي للخطط الإستراتيجية بين المؤسسات عامة وأجهزة الرقابة خاصة تتشابه بشكل واضح وتهدف جميعها لضمان التطور المؤسسي وإدارة الموارد المتاحة لتحقيق رسالة المؤسسة.



إن نجاح الخطة الإستراتيجية منوط بتعاون ودعم الأطراف ذات العلاقة داخل وخارج المؤسسة، مما يستدعي تطوير الجهاز الأعلى للرقابة بشركائه الاستراتيجيين كالسلطة التشريعية والقضائية ومؤسسات المجتمع المدني والعملاء والمواطنون، لما لهم من أهمية في تكوين النظام الرقابي المتكامل مع ضرورة الحفاظ على القيم الرقابية.

كما يرتبط الجهاز الأعلى للرقابة عادة بالعديد من المعاهدات والاتفاقيات مع المؤسسات والمنظمات المحلية والإقليمية والدولية وبوسائل الإعلام المختلفة التي تعد شريكاً هاماً في إيصال الرسالة إلى المجتمع.


ولضمان تنفيذ الأهداف والمبادرات يتم وضع خطة تنفيذية وتشغيلية محددة تحتوى على محددات للنجاح يتم تقسيمها على مختلف القيادات الموجودة في المؤسسة لتنفيذها وتظل مسئولية متابعتها وقياس تطورها ونجاحها من ضمن مسئوليات الجهاز التنفيذي في المؤسسة.

التخطيط الاستراتيجي في أجهزة الرقابة العليا:

أوضحت جمعية التخطيط الاستراتيجي (ASP بالولايات المتحدة) أن هناك العديد من الأطر والمنهجيات المستخدمة في التخطيط الاستراتيجي والإدارة الإستراتيجية. في حين لا توجد قواعد مطلقة بشأن الإطار الصحيح ولكنها جميعها تتصف بسمات مشتركة وهي كما يلي:

- 1- التحليل أو تقييم: من خلالها يتم فهم البيئتين الداخلية والخارجية الحالية.
 - 2- صياغة إستراتيجية: حيث يتم إعداد هيكل إستراتيجية وتوثيقها بما يتناسب مع المستوى التنظيمي الأساسي.
 - 3- تنفيذ الخطة الإستراتيجية: ومن خلال هذه المرحلة يتم ترجمة الخطة الإستراتيجية إلى خطط تشغيلية تحتوى على مبادرات وبرامج ومشاريع.
 - 4- القياس والتقييم الإداري: وتعتبر هذه المرحلة مستمرة في عملية الإدارة الإستراتيجية حيث تستدعي مراجعة ومتابعة التنفيذ ومقارنة النتائج بالتوقعات بهدف الصقل المستمر وتقييم الأداء، والتعلم، والتواصل، ثم تطوير طرق مختلفة.
- وفيما يلي توضيح لانعكاس عملية التخطيط والإدارة الإستراتيجية على الأجهزة العليا للرقابة:

مخطط الإدارة الاستراتيجية (إعداد الخطة الإستراتيجية وتنفيذها):



حقائق هامة للإدارة الإستراتيجية في أجهزة الرقابة العليا:

تتصف أجهزة الرقابة العليا بأنها أجهزة تستند لقيم مهنية ورسالة تستند لقوانين محلية وتنتهج معايير عالمية. والحقائق التالية تميز أجهزة الرقابة العليا عن غيرها من المؤسسات:

- 1- إنّ الأجهزة العليا للرقابة هي أجهزة دستورية موكلة بقوة القانون.
- 2- تحرص الأجهزة العليا للرقابة على مبدأ الاستقلالية والحيادية المتضمن في إعلان ليما و (البند - 14 ISSAI 30) حفاظاً على المصداقية واحترام الجهات الخاضعة لرقابتها وثقة الجمهور.
- 3- تتبنى الأجهزة العليا للرقابة وثيقة حجر و وثيقة براءة الذمة المالية على منسوبيها لضمان عدم تضارب المصالح والاستقلالية في الأحكام.
- 4- إنّ سلطة هذه الأجهزة الرقابية تستمد من رأس السلطة التشريعية في البلاد لحاجتها أن تكون غير محدودة النطاق.
- 5- تطلع هذه الأجهزة على تفاصيل عمل الحكومة وتستطيع مراجعة ما يحقق رسالتها مما يجعلها تحرص على السرية في العمل عن طريق إقرار سنوي يتعهد به المدققون بالسرية.
- 6- تنتهج الأجهزة العليا للرقابة سلوكيات وطرق فوق الشك والشبهات حفاظاً على سعيها لكسب احترام وتقدير وثقة الشركاء والجمهور.
- 7- تدير الأجهزة العليا للرقابة جميع عملياتها في إطار القيم الصادرة عن المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة معيار أخلاقيات المهنة ISSAI 30.

الإدارة الإستراتيجية في أجهزة الرقابة:

تستند الإدارة الإستراتيجية إلى العديد من الأنشطة التي تمر عبر مراحل مختلفة متعارف عليها في علم الإدارة الإستراتيجية. تنتهج المؤسسات مسار التخطيط الاستراتيجي من الأعلى إلى الأسفل حيث يتم فرض الرؤية الإستراتيجية من أعلى هرم في المؤسسة بناءً على دراية وخبرة تراكمية، أو من الأسفل إلى الأعلى بحيث تتعرض البيئة الداخلية والخارجية إلى بحث يتم من خلاله صياغة الرؤية. وفي مجال الرقابة الحكومية، تخضع أجهزة الرقابة العليا إلى قوانين الدولة التي تنتمي لها ومعايير وقواعد سلوكية معتمدة من المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة "الانتوساي" بالإضافة للمعايير العالمية للرقابة والمحاسبة. وعلى الرغم من الأطر المحددة التي تحكم مراحل الإدارة الإستراتيجية إلا أنّ الطابع العام للإدارة الإستراتيجية يمر عبر المراحل ذاتها وهي كما يلي:

1- المرحلة الأولى: صياغة الخطة الإستراتيجية:

صياغة الخطة تستدعي كتابة مختصرة لبعض الخطوات وتفصيلية لخطوات أخرى لتترجم المعنى المشار له في العبارات العامة أو المختصرة خطوات صياغة الخطة الإستراتيجية.

وتستند عملية التخطيط الاستراتيجي على خطوات عملية تخضع غالبها للبحث والتحليل الداخلي لتحديد مجالات التطوير وترتيب الأولويات في هيكل الخطة الإستراتيجية وتفصيله فيما بعد، وفيما يلي توضيح لطريقة التخطيط الاستراتيجي:

الخطوة 1: تحليل وتقييم الوضع الحالي: تحليل وتقييم الوضع الحالي تعد من الخطوات التي تسبق تحديد الرؤية الإستراتيجية والتخطيط الاستراتيجي وتسمى لفهم الاحتياجات التي تدعم التطور الاستراتيجي، وتستخدم في هذه الخطوة أساليب متعددة تهدف لفهم التحديات والمعوقات التي تستخدم في ما بعد لتحديد المبادرات والمشاريع والبرامج والمهام وغيرها لبلوغ الرؤية الإستراتيجية. تهدف الدراسات والتحليل في هذه المرحلة للتعرف على أمور متعددة، منها:

- 1- التعرف على التحديات والمعوقات الحالية التي يعاني منها الجهاز الرقابي.
- 2- تحديد مجالات تطوير العمل الرقابي واحتياجات بيئة العمل الداخلية.
- 3- تقدير مسار التطوير الوظيفي وخلق الكوادر من الناحية المهنية والشخصية.
- 4- تحديد سبل جديدة لتقليل فجوة التوقعات بين الجهاز الرقابي وشركائه الاستراتيجيين.
- 5- تقييم انعكاسات الأنظمة والقوانين الداخلية على سلوك الموظفين وتقييم آخر لقياس سلوك العملاء والشركاء.
- 6- تقييم نتائج العمليات الرقابية على العملاء.
- 7- البحث في مجالات للعمل الرقابي من خلال المسوحات الميدانية الداخلية والخارجية.
- 8- التعرف على مشاريع الأجهزة الأخرى والتفكير في طرق تعاون معها.

بعض أساليب وطرق التحليل:

ومن بين أهم الطرق التحليلية التي تستخدم ما يلي:

تحليل البيئة الداخلية والخارجية الحالية:

يهدف تحليل البيئة الداخلية والخارجية الحالية لفهم الصورة كاملة وتحديد جميع التحديات والاحتياجات الإدارية والرقابية والمؤسسية والتنظيمية وبعدها ترجمتها لفرص تطويرية. يستخدم تحليل SWOT "القوة، الضعف، الفرص والخطر" تحليل البيئة الداخلية والخارجية ينتج عن تحليل القوة والضعف فهم البيئة الداخلية وعن تحليل الفرص والتهديدات فهم البيئة الخارجية. يتم وضع قائمة شاملة تعرض الجوانب التحليلية وتستخدم فيما كحجر أساسي للتخطيط الاستراتيجي. تعرض قائمة تحليل SWOT جوانب متعددة تتمثل فيما يلي:

- 1- أوجه القوة: والتي تفصل محاور القوة المتاحة للجهاز الرقابي كالقوانين والنطاق والميزانية والكوادر المهنية والأنظمة الداخلية... الخ.
- 2- أوجه الضعف: تعتبر تجميع للنواحي التي تحتاج لتطوير أو لمواطن القصور في القانون والأنظمة الداخلية وأنظمة الرقابة وجميع الأمور التي لم تصل لمستوى الكمال لسبب أو لآخر.
- 3- قائمة المخاطر: وتدرج احتمالات المخاطر التي تترتب بالعمل الرقابي من خلال المخاطر السياسية والاجتماعية والفكرية والثقافية والاقتصادية في الدولة والمعوقات الصادرة عن شركائه وموظفيه وعملياته وغيرها.

4- قائمة الفرص: عادة تحتوى على مشاريع ومبادرات وتصورات مترجمة من خلال قائمتي الضعف والمخاطر حيث تتطور تلك القوائم إلى فرص تطويرية تنصب في مشاريع العمل الرقابي ومبادرات تطوير الموظفين والمشاريع والبرامج الخاصة بتطوير بيئة العمل الداخلية وبرامج وأنظمة ودراسات واتفاقيات وعلاقات وأمور أخرى تكون قاعدة عامة تستخدم كتصور للعمل الاستراتيجي.

الدراسات البحثية ودراسة الأسواق:

تستهدف الدراسات والبحوث العديد من المراحل وتهدف عامة لفهم أعمق يوثق الاستنتاجات الصادرة عن البحث. وقد تنتج الدراسات والبحوث مقترحات تطويرية أو أحكام عملية أو تقترح عمليات ومسوحات ميدانية أكثر شمولية ممكن أن تكون إحصائية ممنهجة.


تحليل فجوة التوقعات GAP Analysis:

وضع الصورة المثالية بالمقارنة مع الصورة الواقعية وتحديد أسباب الاختلاف بينهما بحثا عن طرق وأساليب تبني جسور تهدف لبلوغ الصورة المثالية، ويفيد التحليل الجذري في فهم البيئة الداخلية وأنظمة الرقابة الداخلية المستخدمة بشكل أعمق وتحديد مجالات التطوير وفهمها.

التحليل الجذري للأنظمة الداخلية والخارجية:

يستخدم تحليل العمق الجذري في دراسة أنظمة الرقابة الداخلية وأنظمة أخرى حيث يتم رسمه على هيئة تسلسلية تصبح كجذور الشجرة ومن خلاله يتم فهم جميع المحاور الأساسية التي تكون نظام معين، ويتم التدرج في عمق التحليل للوصول الى الأسباب الرئيسية التي تحدد مواطن القصور في هذا النظام، ونعني بالنظام هنا أي من أنظمة التحكم الداخلية كنظام التوظيف أو نظام المحاسبة أو أنظمة الموظفين أو التبليغ أو متابعة المشاريع وغيرها من الأنظمة مما يوضح ان هذا النوع من التحليل يستخدم في مرحلة التخطيط التشغيلي.

خطط 3: جزء من تحليل نظام التوظيف:



2- المرحلة الثانية: تحرير الخطة الإستراتيجية:

يتم تحرير الخطة الإستراتيجية القادمة على أساس رسالة ورؤية وقيم وأهداف بعيدة المدى، وعلى هذا الأساس فإنه من المقرر أن تستند الإدارة الإستراتيجية إلى هيكل واضح للخطة الإستراتيجية يتكون مما يلي:

الرسالة:

هي اللبنة الأولى للتخطيط الاستراتيجي حيث تعتمد عليها بقية الخطوات. يتم صياغة الرسالة إما بشكل محدد أو عام. وتعتبر رسالة الجهاز الأعلى للرقابة عن الغرض من وجوده القانوني ومقومات تفردته واختلافه عن المؤسسات الأخرى وقد يختصر الجهاز الأعلى للرقابة رسالته بجملة مفردة عامة مثل "التحقق من سلامة ومشروعية استخدام الأموال العامة وحسن إدارتها". كما صاغها الجهاز الأعلى للرقابة بمملكة البحرين أو سرد لعناصر هامة تحدد الرسالة بشكل أشمل بحيث تهدف لعدد من الأهداف: (1) زيادة وعي كل الأشخاص بأهداف وتوجهات الجهاز. (2) تناسق القيم الفردية مع القيم المؤسسية. (3) توصيل توجهات الجهاز الرقابي للأطراف ذات المصلحة Stakeholders. (4) تحفيز استقطاب مشاركة المدققين بخبراتهم ورؤيتهم لتطوير جودة الخدمات. (5) توفير إطار عام لاتخاذ القرارات.

الرؤية:

تعتبر الرؤية المنظور المستقبلي الذي يصف طموحات الجهاز الرقابي، وتتسم بالعمومية والشمول بدون تحديد للوسائل اللازمة للوصول لهذه الطموحات. وتعتبر أكثر الرؤى فعالية هي تلك التي تلهم أعضاء المؤسسة للتطلع للأفضل، والأعظم والأكبر. ولبلوغ الغاية من رؤية الجهاز الأعلى للرقابة أن يتم توصيلها لكل العاملين في الجهاز كي تصبح أساساً قوياً للتحفيز للخطوات التالية في الإدارة الإستراتيجية. وكمثال لصياغة الرؤية يمكن ذكر الجهاز الأعلى للرقابة في غرب أستراليا 2011-2016، "تطوير أداء القطاع العام وموثوقيته عن طريق رفع تقارير حيادية للبرلمان" وجهاز الرقابة الهولندي 2011-2016 "خلق حكومة قادرة على تقديم خدمات كاملة للجمهور من خلال ممارسات في الإدارة المالية تتسم بالكفاءة والفاعلية" ومنظمة الإنتوساي 2011-2016 "دعم الحوكمة الجيدة وذلك بتمكين الأجهزة الرقابية من مساعدة حكوماتها على تحسين الأداء وتعزيز الشفافية وتأمين المساءلة والمحافظة على المصداقية ومحاربة الفساد وتعزيز ثقة العموم والتشجيع على تلقي واستعمال الموارد العامة بفاعلية وكفاءة بما يعود بالنفع على شعوبها".

القيم المؤسسية:

للقيم المؤسسية دور أساسي في خلق جهاز رقابي مهني لاسيما حينما يتعلق الأمر بالرقابة، لذلك فإنه من الواجب فهم المعيار ISSAI 30 (Code of Ethics) الذي صدر عن منظمة الأجهزة العليا للرقابة الإنتوساي والذي حدد المبادئ والقيم الأخلاقية التي يجب ان يتحلى بها المدقق العام في جميع المستويات الوظيفية التي تشغل المناصب الإدارية في الأجهزة العليا للتدقيق.

وقد تبنى جهاز الرقابة بمملكة البحرين جميع القيم الأخلاقية الصادرة عن منظمة الإنتوساي بشكل كبير حيث قام بتطبيقها داخليا عبر أنظمة الرقابة الداخلية له وخارجيا بالإعلان عنها في تقاريره الرقابية، وفيما يلي توضيح للقيم الأخلاقية كما حددها المعيار (ISSAI 30):

الثقة والأمانة والمصداقية Trust, Confidence and Credibility: انتهاج سلوكيات وأساليب بعيدة عن كل الشكوك والمآخذ سعيا للحصول على الاحترام والتقدير والثقة من السلطة التشريعية و/أو التنفيذية وعموم الناس في البلاد.

النزاهة: Integrity: وجوب أن يتمسك المدقق بمعايير الصراحة أثناء عمله وعرف النزاهة بما هو صحيح وعادل.

الاستقلال والموضوعية والتجرد Independence, Objectivity and Impartiality: أن يكون المدقق موضوعيا في معالجة المواضيع محل المراجعة ويعبر عن آرائه بطريقة مجردة، ويتجنب التأثير السياسي وتضارب المصالح واستخدام منصبه لأغراض شخصية.

السرية المهنية Professional Secrecy: أن لا يفشي المدقق عن المعلومات التي يحصل عليها أثناء العمل الرقابي لطرف ثالث سواء كان كتابيا أو شفويا.

الكفاءة: Competence: تحلي المدقق بالسلوكيات المهنية في أداء عمله وبأن لا يقوم بما هو ليس مؤهلا له. وممارسة العناية المهنية اللازمة عند تنفيذ العمليات الرقابية وإعداد التقارير والالتزام بواجباته المهنية والتحلي بالمسؤولية.

وتستند الأجهزة العليا للرقابة لتطبيق المعيار (ISSAI 30) في تطبيق مهامها الرقابية لكنها قد تختار طريقة أخرى لصياغة القيم المؤسسية فيها كما في الجهاز الرقابي الاسترالي الذي حدّد قيمه كما يلي:

1- النزاهة: Integrity: نتمسك بالحيادية والقيم المهنية والأخلاق العالية أثناء قيامنا بعملنا حيث ننتهج الصراحة والنزاهة والعدالة في تعاملنا مع جميع الشركاء وأصحاب المصلحة.

2- الجودة: Quality: نقوم بتطوير أدائنا و أداء القطاع العام بالعمل معاً لإدارة مواردنا المالية والبشرية وعلاقتنا.

3- العنصر البشري: People: نحترم ونقدر مساهمة عنصرنا البشري ونشجع التعاون في تحقيق المهام الموكلة.

الأهداف الإستراتيجية:

يتم وضع أهداف إستراتيجية تحمل طابع عام في عنوانها على أن تكون في عمقها قادرة على إعطاء إحياء بمضمونها وتحدي المجال الذي تركز فيه. تضع الأجهزة العليا للرقابة أهداف إستراتيجية أساسية تناسب الرؤيا التي وضعتها وتنضوي تحت مضلة الرسالة الموكلة لها وترتبط بالقيم المؤسسية في روحها، ومثال لذلك تم استعراض الأهداف الإستراتيجية للأجهزة التالية:

* جهاز الرقابة الأسترالي (2011-2016):

الهدف 1: بناء القدرات. الهدف 2: تركيز الجهود نحو الأهم من الأمور. الهدف 3: حماية استقلالية ومصداقية المدقق العام.

الهدف 4: إضافة قيمة إلى البرلمان والعملاء. الهدف 5: بلوغ متطلبات المعايير التي نتوقعها من الآخرين (الداخلية

والخارجية). الهدف 6: اقتناص فرص للتطوير المستمر.

* جهاز الرقابة الهولندي (2011-2016):

الهدف 1: التعليم والتدريب: تطوير ودعم التدريب والفرص التعليمية التي تلبي احتياجات ومصالح الأعضاء. الهدف 2: تبادل المعلومات: تطوير ودعم الفرص والموارد التي تعزز تبادل المعلومات والتواصل الفعال بين الأعضاء. الهدف 3: الدعوة: العمل كمندفع عن الممارسات الفعالة وكفاءة الإدارة المالية والميزانية. الهدف 4: خدمة الأعضاء: تحسين القدرات التنظيمية للجهاز باستمرار تمكينه من مواصلة سعيه لبلوغ رؤيته ورسالته وأهدافه في الوقت المناسب وبطريقة مستدامة .

3- المرحلة الثالثة: الخطة التنفيذية:

الخطة التنفيذية عبارة عن مجموعة من الخطط التشغيلية الزمنية تحمل تفاصيل تربط بين الأهداف الإستراتيجية والأهداف الفرعية التي تسرد بين طيات كل منها قائمة لبرامج ومهام رقابية ومبادرات مختلفة الاتجاهات ومشاريع تطويرية إدارية وغيرها. تأخذ الخطط التنفيذية طابع أكثر تفصيلي حيث يتم توزيع المشاريع التشغيلية على أساس زمني عبر السنوات المقررة لاستكمال الرؤية الإستراتيجية (خمس سنوات) كما هو في معظم الأجهزة الرقابية. فيما يلي عرض للخطوات الخاصة بتطوير الأهداف الإستراتيجية إلى خطط تشغيلية:

الخطوة (1): تحديد الأهداف الفرعية وشركاء النجاح:

يتم التوسع في خلق مفهوم واضح لكل هدف استراتيجي وتعريفه بصيغة واضحة وإدراج عدد من الأهداف الفرعية التي ترتبط بهذا الهدف، وكمثال لذلك تم تعريف الهدف الاستراتيجي (5) لجهاز الرقابة الاسترالي بلوغ متطلبات المعايير التي نتوقعها من الآخرين (الداخلية والخارجية). على أن الجهاز أعلن عن عدم قبول الوسط في طموحه وهو "أن نصل إلى مستوى مهني أكثر من المقبول". وقد تدرج تحته عدد من الأهداف الفرعية و تحديد حددت له مجموعة الشركاء لإنجاحه.

الخطوة (2): خلق قاعدة بيانات المشاريع التشغيلية:

يدرج أكبر عدد ممكن من المبادرات والمشاريع والبرامج والمهام لكل من الأهداف الفرعية. تكون قاعدة البيانات ورقة مفتوحة تستقي مكوناتها من خلال مصادر متعددة داخلية وخارجية. تتنوع اطر المبادرات والبرامج والمهام والمشاريع كما يلي:

1. التطورات الإدارية: (مبنى شامل، مشاريع تدريب، طرق تقييم، اساليب اتصال....).
2. القوانين والأنظمة والقواعد (المنافسات، الميزانية، التجارية، الحوكمة،
3. المعايير العالمية (الحوكمة، المحاسبية، الرقابية، الإنتوساي، ...).
4. أفضل الممارسات العالمية (انظمة الرقابة الداخلية، الإدارة،).
5. المهام الرقابية التي قامت بها أجهزة أخرى.
6. قاعدة المخاطر التي تبين أوجه المخاطر لدى العملاء.
7. المواضيع الساخنة على الساحة (اقتصادية، بيئية، قانونية، اجتماعية، سياسية).
8. الرأي العام.
9. البرلمان.

الخطوة (3): خلق قاعدة بيانات المشاريع التشغيلية:

يتم تحديد الأولويات، من بين المبادرات والمشاريع والمهام والبرامج التي غالبا ما تدار على أساس يتناسب مع أسلوب (المشاريع التشغيلية)، استنادا لأساليب مختلفة علمية تنتج عنها أحكام موضوعية، أو أحكام ناتجة عن تراكم خبرات كونت نظرة مستقبلية من قبل الإدارة التنفيذية.

لقد استخدم جهاز الرقابة الهولندي طريقة "التخطيط والاختيار" لتحديد الأولويات في المهام الرقابية يستخدم على أساس 3 محددات هي الخدمات العامة، الأمن والسلامة، التنمية المستدامة.

يعتمد الجهاز الهولندي آليات أولية لمراقبة الأداء القانوني في أداء المؤسسات الحكومية للتحقق من تقليص المشاكل الاجتماعية والتطور الاجتماعي. بالإضافة إلى ذلك يستخدم جهاز الرقابة الهولندي مصفوفة المشكلة للإجابة على أربعة أسئلة محددة: (1) ما هي المشكلة؟ (2) هل هي مفهومة؟ (3) أين تحدث؟ (4) من المساهمين الرئيسيين في حدوثها؟ وترجم هذه المصفوفة احتمال حدوث المشكلة وتأثيرها كما يلي:



ويتم اختيار المهام الأكثر تأثيرا (الأثر المادي والاجتماعي والاقتصادي والقانوني وغيره) ومرتفعة الاحتمال من حيث توقعات نسبة حدوثها وهنا في المثال السابق خصخصة المطار يأخذ طابع الأولوية على حسب الطريقة المتبعة للاختيار.

الخطوة (4): الرقابة الأولية:

حيث يتم اختيار مهام رقابية على حسب أولويتها بطريقة أو بأخرى كانت موضوعية علمية أو على حسب تراكم الخبرة كما هو موضح أعلاه ومن ثم يتم تحديد عدد من المهام تحول إلى مجموعة الرقابة الأولية أو البحوث والتطوير لدراساتها. تهدف الرقابة الأولية تعزيز فعالية وكفاءة العمليات الرقابية ورفع قيمتها بالمقارنة مع الموارد المتاحة للعمل الرقابي.

حيث يقوم الجهاز في هذه الحالة بتوجيه موارده المحدودة لتحقيق عائد أكبر من حيث مساهمته في بلوغ الأهداف الإستراتيجية.

على سبيل المثال يحدد بعض الأجهزة الرقابية عدد من مهام الرقابة الأولية خلال العام المهني الواحد على مواضيع متفرقة منها: مهام رقابية على الحاسوب، مهام رقابية على الشركات الحكومية، مهام رقابية على الوزارات الحكومية، مهام رقابية تشمل رقابة الالتزام بالقوانين والأنظمة، مهام رقابية لقياس الأداء (تتبع رقابة الأداء)، مهام رقابة الأداء الإداري للموارد البشرية والهياكل التنظيمية والمؤسسات وحوكمتها.

تقييم المخاطر في المهام المقترحة:

تحتاج عملية الرقابة الأولية لطريقة منظمة للعمل تستدعي السرعة والإتقان ومن الممكن إعداد طريقة عمل تستند للخطوات منها (1) التأكيد على أن تكون مقترحات مهام الرقابة الأولية عبارة عن مواضيع لم يتم اتخاذ قرار بشأنها، حيث يكون دور أعمال الرقابة الأولية هو التحقق من وجود أسباب تدعو إلى تنفيذها من عدمه.

(2) إعداد قوائم المستندات والمعلومات المطلوبة وإرسالها إلى العملاء بوقت كافي لتكون جاهزة لبدأ أعمال الرقابة الأولية.

(3) التحقق من المخاطر المحتملة وتحديدتها على هيئة تقرير مفصل.

(4) التواصل مع الفرق الرقابية والعملاء.

(5) تقوية نظام التبليغ الرقابي وجعله مناسب لتطوير المهام الرقابية.

(6) جمع المهام المقترحة للرقابة الأولية لسنتين قادمتين أو أكثر.

(7) تطوير طريقة تواصل مع الإدارات المعنية بتنفيذ المواضيع المقترحة.

تقرير الرقابة الأولية:

يمكن عمل ملخص تنفيذي يبين مكامن الخطر التي انكشفت عبر الرقابة الأولية وأثرها المادي او الاجتماعي او القانوني او أي أثر آخر بحيث يتم وضع القرار النهائي بصورة جدوى تنفيذ المهمة الرقابية وليس جدوى رفضها وتحديد المتطلبات الأولية للتجهيز للمهمة والمعوقات المتوقعة بهدف تسهيل عملية إدارة هذه المهمة. وينعكس تقرير الرقابة الأولية على: (1) تحديث قاعدة بيانات المهام المقترحة. (2) تحديث قاعدة بيانات بالأسباب والمخاطر المتوقعة لكل عميل. (3) تطوير أرشيف عن التقارير السابقة لكل عميل و القوانين والتشريعات. (4) تحديد الخطر بشكل واضح عبر العمليات الخاصة بقياس المخاطر. (5) تحديد الفرص المتوفرة من خلال قائمة المخاطر وتحديد مقترحات لمهام رقابية أخرى عن طريق فحص هذه القوائم. (6) البحث بين المواضيع التي تحظى بالاهتمام العالمي ورصدها مع المواضيع المؤجلة لإتمام الرقابة عليها بهدف مواكبة التطورات العالمية.

قياس نجاح تنفيذ المهام:

تخلق عملية قياس نجاح تنفيذ المهام من خلال الإدارة الإستراتيجية تفاعل ايجابي بين المجموعات الرقابية ولجان التخطيط والبحوث والتطوير مما يؤسس لعمل جماعي يتم من خلال روح الفريق الواحد في إدارة المشاريع التشغيلية من مهام أو غيرها. وتعد عملية قياس النجاح عملية ذات أهمية تطويرية ومتابعة للأداء، حيث يستكمل من خلال وضع عوامل ومقاييس النجاح منها (1) قياس نجاح المهام الرقابية ومهام الرقابة الأولية والمبادرات والبرامج بشكل مستمر.

(2) مراجعة المخاطر بشكل مستمر وتحديث البيانات بشكل سنوي لجميع العملاء. (3) تطوير قوائم لقياس المخاطر المرتبطة بجميع بنود البيانات المالية مثل المشاريع، المخزون، الحوكمة، العمليات، الإيرادات، المصاريف، القرارات الإدارية وغيرها. وتعد آلية بطاقة قياس الأداء من أهم الطرق التي تستخدم للقياس حيث أثبتت جدارتها في تطوير العمل المؤسسي. فيما يلي عرض مبسط لمحتوياتها.

بطاقة قياس الأداء الرقابي (مشاريع تشغيلية):

Audit Scorecard

قياس أداء المهمة الرقابية رقم 7 لسنة 2015 لموضوع أداء تنفيذ الميزانية	
النتائج المطلوبة	مقياس الهدف
1- تغطية جميع الاحتياجات الأساسية لإدارة الخطر 30 درجة	- رضى الإدارة العليا بأن أعمال الرقابة قد غطت جميع الاحتياجات الأساسية والأولويات التي تمنح ثقة كافية في قوة أنظمة الرقابة الداخلية وتحديد مواقع الخطر وإدارته. - كسب ثقة جميع أعضاء الجهاز على تقييم المخاطر وكفاءتها في تحديد المهام ذات الجدوى.
2- فائدة العملاء 20 درجة	90% من العملاء يحققون استفادة واضحة من عمليات الرقابة وذلك ينعكس على كفاءتهم في الإدارة المالية وتطور الخدمات.
3- القيمة المضافة 30 درجة	- 90% من الشركاء يصرحون بأن مهام الرقابة الداخلية قد أضافت قيمة. - 90% من مقترحات الرقابة تنتج عنها قرارات إدارية تناسب العملاء. - 70% من عملاء الجهاز سيكونون راضين على تغطية التدقيق لأهم مواطن الخطر.
4- جدوى التكلفة بالمقارنة مع التطوير 20 درجة	- 75% من المهام الرقابية ستكون حسب ميزانية محددة بالوقت المستغرق. - 70% من التكاليف تابعة للأيدي العاملة (باستثناء الوقت المخصص للإجازات الرسمية، وإجازة العمل، والإجازات المرضية، وأيام التدريب). - 95% من أعمال الرقابة تستند لمعايير دولية.
المجموع: 100	يتم جمع جميع البطاقات لتحديد المعدل الكلي لجميع المهام. يتم وضع مقاييس لنجاح المشاريع التشغيلية من بداية المهمة وقد يكون هناك طرق إبداعية للقياس منها جدول مقاييس الأداء.

ويُقاس نجاح المهام وتقدر الخبرة التراكمية لإدارتها بطرق موضوعية تتسم بالخبرة العملية والعدالة المهنية.

4- المرحلة الرابعة: التقييم والمتابعة الإدارية:

تعتبر هذه المرحلة مستمرة في عملية الإدارة الإستراتيجية حيث تستدعي مراجعة ومتابعة التنفيذ ومقارنة النتائج بالتوقعات بهدف الصقل المستمر للإدارة الإستراتيجية وتطوير الأداء، والتعلم، والتواصل، ونشر البيانات، وتطوير طرق مختلفة. يتبلور منتج الجهاز الرقابي من عملية الإدارة الإستراتيجية في التقارير الرقابية التي تصدر للجمهور مما ينبغي أن تكون هذه التقارير مصدر أساسي لقياس الأداء.

وإنّ متابعة التنفيذ بشكل دوري وبشكل مفصل وانعكاسه على طرق البحث يساهم في استمرار التطور والتقدم في اختيار مهام تفتح الأفاق للإبداع والتطوير على المستوى المحلي والعالمي.

- الخاتمة:

الإدارة الإستراتيجية بحاجة إلى أن تكون ديناميكية تأخذ في مسارها التفاعل المعلوماتي والعلمي من الأعلى إلى الأسفل ومن الأسفل إلى الأعلى عبر الهرم التنظيمي، على أن تركز عملية التخطيط والتنفيذ إلى طرق بحثية من خلال البيئة الداخلية والخارجية في الجهاز الرقابي. إن عملية الإدارة الإستراتيجية هي دورة متكاملة تسعى لتطوير الأجهزة الرقابية من خلال عمليات منتظمة ومسئوليات محددة تستشفها من دورها المناط لها عبر القانون والدستور. تحتاج الإدارة الإستراتيجية إلى وضع آليات تقيس بها تأثير الأنظمة المستحدثة على سير العمل وتطوره وأخرى لتوجيه الموارد نحو المهام الأكثر جدوى وخلق جهاز رقابي قادر على أن يعمل بكفاءة وفاعلية بحيث يثبت أحيته في كونه المثل الأعلى في منظومة العمل المؤسساتي في الدولة. فيما يلي تلخيص لمقترحات تركز عليها الإدارة الإستراتيجية الناجحة:

1. تبني أخلاقيات وطنية وإنسانية تنطلق من احترام تطبيق المبادئ الأخلاقية مثل (المصداقية والأمانة المهنية و الموضوعية والحيادية.. الخ) وتقنين طرق للمسائلة تبني على أساس موضوعي.
2. إلزام جميع الجهات الحكومية والشركات وطواقمها من المدراء التنفيذيين ومجالس الإدارات والموظفين بتبني هذه المبادئ في مراجعاتهم وأنظمتهم الداخلية ووثائقهم الصادرة.
3. تطوير العلاقة بين الأجهزة الرقابية وشركائها لتكوين نظام متكامل قادر على قيادة عجلة التطور في البلاد. فهم طبيعة العلاقة التي تربط كل من المؤسسات الحكومية و الأجهزة التشريعية "البرلمانات" و الأحزاب السياسية بالمواطنين وأصحاب المصالح.
4. تطوير قاعدة بيانات لتجميع المعلومات الأولية عن المقترحات التطويرية ومهام الرقابة الأولية على هيئة ورقة عمل مفتوحة ومعروضة للنقاش والتطوير.
5. عرض المقترحات على لجنة مختصة لاختيارها وتحديد الأولويات من بينها بشكل موضوعي وعلمي بعد ربطها مسبقاً بالخطة الإستراتيجية وضمان حيادية المهام الرقابية المقترحة
6. الاستناد في العمل الرقابي إلى عملية قياس المخاطر وأرشفة قاعدة بيانات شاملة تختص بالمخاطر.
7. اهتمام الإدارة العليا في الجهاز بالبحوث والتطوير كمبدأ يؤسس للإدارة الإستراتيجية والتنفيذية.

8. وضع دليل لإدارة التخطيط الاستراتيجي بحيث يكون بشكل مهني يربط بين عمليات التخطيط مجملا ويبين كيفية تنفيذها مما يؤسس للتخطيط والتنفيذ بأسلوب حرفي يعتمد على معايير وأسس معتبرة.
9. تحديد أسلوب لمراجعة وتقييم أداء تنفيذ الخطة الإستراتيجية بعد توزيع المبادرات الموجودة فيها على الإدارات المختلفة وتحديد أسلوب متابعة وتقييم أداء لتنفيذ تلك المشاريع والبرامج الإستراتيجية ومراقبة مسار برامج العمل والجداول الزمنية بمؤشرات أداء يتم الاتفاق عليها مع المسؤولين عن تنفيذ تلك المشاريع.

- المراجع :

- الخطة الاستراتيجية للمنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة (الانتوساي) 2011-2016.
- International \journal of Government Auditing –July 2007- “planning and selecting performance audit at the Netherlands court of audit
- An Introduction to INTOSAI strategic plan.
- المعايير الدولية للرقابة والمحاسبة عن المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة.
- Review of the Ethical aspects of corporate governance in EU by Julia Casson.

المراجعة النظامية ومراجعة الأداء

* مقال مترجم *

جمهورية

مصر العربية

ترجمة: الاستاذ/ خالد حماد شكر طنطاوي

وكيل وزارة بالجهاز المركزي للمحاسبات

تأليف: سوسيو جورجى، دكتور الاقتصاد، براسوف، رومانيا

جامعة ترجو جيو، سلسلة الاقتصاد، العدد 2012/2

ملخص:

تتكون المراجعة المالية من عنصرين هما: المراجعة النظامية (الإلزامية لبعض الشركات) ويقوم بها المراجعون الماليون والمراجعة الاختيارية ويقوم به مهنيون آخرون (المحاسبون القانونيون، وخبراء التقييم، وخبراء الضرائب). وتمثل المراجعة النظامية فحصاً يقوم به عضو فني معتمد ومستقل للقوائم المالية لشركة، لإبداء رأي مسبق بشأن مركزها المالي والأداء المالي لها. ويتم تأسيس المراجعة النظامية بموجب القانون بالنسبة لتلك الشركات التي لديها تأثير كبير على الرأي العام. وتمثل القائمة المالية بياناً للإدارة تتواصل الشركة من خلاله مع أصحاب المصلحة: المساهمين والدائنين والمستثمرين والعملاء والمدينين والمقاولين والموظفين ومؤسسات الدولة والسكان. والهدف من مراجعة الأداء هو كفاءة وفعالية استخدام الشركة الخاضعة للمراجعة لمواردها من أجل إنجاز مسؤولياتها. وتتحمل لجان المراجعة مسئولية أكبر بصفة خاصة بعد الفصائح التي شهدتها الولايات المتحدة (انرون، وورلد كوم، وأديلفيا)، من خلال قانون ساربينز أوكسلي الصادر سنة 2002. وتختص لجنة المراجعة: بمتابعة التقارير المالية التي تعدها الإدارة التنفيذية ومساعدة التحقيقات الداخلية ومتابعة وتقييم نشاط قسم المراجعة الداخلية، وإبداء توصيات لمجلس الإدارة بشأن المشاكل التي تتم مواجهتها عند التواصل مع المساهمين، واستبدال المراجع الخارجي أو تمديد تفويضه والإذن بالموافقة على أتعابه.

المصطلحات الرئيسية:

financial audit المراجعة المالية

statutory audit المراجعة النظامية

financial statement القائمة المالية

performance audit مراجعة الأداء

operational audit المراجعة التشغيلية

.audit committee لجنة المراجعة

1- مقدمة:

يجب أن توجد ضوابط واضحة وشاملة في اقتصاد منفتح على العالم لبيان المعلومات المالية والمحاسبية بشكل صحيح. وتشمل القوائم المالية من بيان الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر وقائمة التدفقات النقدية وقائمة التغير في حقوق الملكية وملاحق القوائم المالية.

وتبين الميزانية العمومية المركز المالي (الأصول والخصوم وحقوق الملكية)، ويظهر حساب الأرباح والخسائر الأداء المالي. وتشير قائمة التدفقات النقدية إلى سيولة الشركة، وتدل قائمة التغير في حقوق الملكية على تطور مصادر التمويل الذاتي، وتقدم ملاحق القوائم المالية معلومات إضافية للعناصر الأربعة التي سبق ذكرها.

ويجب أن تتم المراجعة الشهادية لهذه القوائم المالية التي تعدها إدارة الشركة بواسطة هيئة خارجية متخصصة والتي يجب أن يكون موثوق بها بالنسبة للمستخدمين الخارجيين لهذه المعلومات المحاسبية.

وفي هذه المطالب المحاسبون المهنيون الذين سيقومون بعد تقييم القوائم المالية بإبداء رأي مهني بشأن القوائم التي يقدمها مديرو الشركات.

وقد تزايدت أهمية المراجعين الماليين لا سيما بعد الفضائح المالية التي شهدتها الولايات المتحدة وأوروبا. وقد أوجدت الشركات الكبيرة لجان المراجعة للحفاظ على رباط وثيق مع المراجعين الماليين وكذلك لتقييم نشاط المراجعين الداخليين.

2- متن المقالة:

2-1- المراجعة النظامية:

ويتم إعداد القوائم المالية بواسطة إدارة الشركة التي يمكن أن تستخدم المعلومات الموجهة للمستخدمين لمصلحتها الذاتية. وهذا هو ما يسمى "المحاسبة الإبداعية" أو "الاحتياالي" الذي يكون أحياناً في حدود القانونية، ويتجاوزها أحياناً أخرى. وكان الخبير الاقتصادي الفرنسي الأستاذ/ برنارد كولاسيه صادقاً عندما قال: "المحاسبة أداة غريبة. بالنسبة لوصف المنشأة، لا تقدم سوى صور جزئية غير موضوعية أحياناً وغامضة دائماً. وبالنظر للحاجة لتقديم معلومات وتسهيل وتعزيز عملية اتخاذ القرارات، ثبت أن المحاسبة مضللة وكاذبة ومنمقة بل وأحياناً مخادعة".

وتتمثل القوائم المالية التي يجب مراجعتها فيما يأتي:

◀ بيان الميزانية العمومية (المركز المالي).

◀ حساب الأرباح والخسائر (الأداء المالي).

◀ قائمة التدفقات النقدية.

◀ قائمة تعديل حقوق الملكية.

◀ ملاحق القوائم المالية.

وتتمثل القوائم المالية تصريحات تتواصل من خلالها الإدارة مع الأطراف المعنية: المساهمين والدائنين والمستثمرين والعملاء والمدنيين والمقاولين والموظفين ومؤسسات الدولة والسكان.

وأسمى لمحاولة إلقاء الضوء على استخدام تسويات المحاسبة لتعزيز صورة مبالغ فيها للشركة: "فمما لا شك فيه أن المحاسبة الإبداعية - وهي عبارة عن أداة تستخدم لتشكيل المعلومات المحاسبية من أجل المستخدمين الخارجيين - تقتفي إجراء تعديل في التوقع والعملية بالطريقة التي تريدها الشئون الإدارية والإدارة التنفيذية من حوكمة الشركات". ويقوي التأكيد الذي يقدمه المراجعون الماليون فيما يخص القوائم المالية ثقة جميع المرتبطين بالشركات. ويلزم التمييز الواضح بين المراجعة المالية والمراجعة النظامية.

ويتم القيام بالمراجعة المالية لتحديد ما إذا تم عرض المعلومات أو القوائم المالية وفقاً لمعايير معينة (الضوابط الدولية أو الوطنية). وتمثل المراجعة التشغيلية فحصاً (تحليلاً) لأي جزء من ممارسة وإجراءات وأساليب تشغيلية لمنظمة بما في ذلك الموارد والنتائج من أجل تقييم كفاءتها وفعاليتها.

وتتمثل بعض أمثلة المراجعة التشغيلية فيما يلي: تقييم بنود المخزون وتقييم العملية المتعلقة بالأجور وتقييم رضا العملاء والتقييم استناداً إلى بعض المؤشرات المالية لأنشطة التسويق وحماية البيئة وتقييم الأساليب المستخدمة لتنظيم الإنتاج. ويمكن أن نستنتج من هذه الأمثلة أن المراجعة التشغيلية مجالٌ واسعٌ يشير ليس فقط إلى النطاق المالي أو المحاسبي.

ويعتبر تحديد معايير لتقييم المعلومات من خلال مراجعة تشغيلية مشكلة تتأثر بالآراء الشخصية، وتزيد صعوبة تقييم كفاءة وفعالية العمليات الخاضعة للمراجعة التشغيلية بالمقارنة مع تقييم العمليات الخاضعة للمراجعة المالية أو النظامية.

ونظراً لعدم وجود أي ضوابط أوروبية بشأن مراجعة القوائم المالية، اعتمد البرلمان والمجلس الأوروبي التوجيه رقم 43/2006 الاتحاد الأوروبي (التوجيه الثامن)، الذي جاء بمنهج متوازن للمراجعة النظامية في الاتحاد الأوروبي.

وتتمثل المراجعة النظامية التقييم الذي يؤديه عضو فني مستقل بشأن القوائم المالية للشركة، والتي أعدتها الإدارة، لإبداء رأي مبني علي إثباتات فيما يخص المركز والأداء المالي وفقاً لمبادئ المحاسبة.

ويتم تأسيس المراجعة النظامية بموجب القانون فيما يخص تلك الشركات التي لها تأثير كبير بالنسبة للرأي العام، وهذا يعني تلك الشركات التي تلبّي اثنين من المعايير الثلاثة ذات الصلة بالحجم (رأس المال = 7.3 مليون يورو، إجمالي الأصول = 3.65 مليون يورو، عدد العاملين = 50 موظفاً)، شركات وطنية، شركات مدرجة بسوق الأسهم ومؤسسات الائتمان.

ويسمى أولئك الذين يتعاملون مع المراجعة النظامية بطرق مختلفة في دول مختلفة: مفوضو الحسابات في فرنسا والمفوضون القانونيون في بلجيكا والمراجعين النظاميون في المملكة المتحدة. وكانوا يسمون في رومانيا المراجعون الخارجيون المستقلون، حتى إدخال التشريع المتعلق بالمراجعة النظامية وهو المرسوم التنفيذي رقم 2008/90. وتتكون المراجعة المالية من عنصرين:

✓ المراجعة النظامية (القانونية)، وهي إلزامية بالنسبة لبعض الشركات، وينفذها أعضاء فنيون يعملون بدائرة المراجعين المالية لرومانيا (المراجعين ومكاتب المراجعة الحاصلة علي تفويض من دائرة المراجعين المالية لرومانيا).

✓ المراجعة الاختيارية، والتي يمكن أن يقوم بها مهنيون ينتمون لمجالات مختلفة (المراجعين الماليين والمحاسبين القانونيين والمحاسبين المعتمدين، والخبراء في مختلف الحقول)، والشركات غير ملزمة بموجب القانون بمراجعة القوائم المالية، سواء جزئياً أو كلياً.

ويتم تسجيل المراجعين النظاميين ومكاتب المراجعة في السجل العام الذي يمكن الإطلاع عليه بموقع دائرة المراجعين المالية لرومانيا. ويجب أن يحترم المراجعون النظاميون مبادئ أخلاقيات المهنة ويؤدوا مهام المراجعة وفقاً لمعايير المراجعة الدولية. وتتم تسمية المراجعين النظاميين قبل اجتماع الجمعية العمومية للمساهمين (الشركاء)، وعادة لفترة تتراوح من ثلاث إلى خمس سنوات. ويفترض لنشر القوائم المالية لتلك الشركات التي يشترط خضوعها للمراجعة النظامية، أن المراجع فحص المعاملات الرئيسية وعمل الرقابة الداخلية (بما في ذلك المراجعة الداخلية)، والقيود المحاسبية، وتقييم قيمة أصول الشركة وديونها، وحقوق الملكية والأرباح، بما يقدم تأكيداً لأصحاب المصلحة من خلال الرأي الوارد في التقرير. وتجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من أن مراجع الحسابات يقيم الإثباتات مستعيناً بالشك المهني، فإنه لا ينبغي أن يعتبر مخبراً يكتشف كل الأخطاء المقصودة أو غير المقصودة.

ولا يستطيع أحد أن يضمن أن الكشف عن الاحتيال من القوائم المالية من خلال مأموريات المراجعة، لكن يضيف المراجع بالتأكيد صرامة مالية، وإذا لزم الأمر، يمكنه الإبلاغ عن الشكوك بشأن الاحتيال. ومع ذلك، لا يمكن قيام المراجع بإجراء التحقيق الجنائي، لأن هذا التحقيق مهمة هيئات معتمدة في هذا الشأن. ويوجد أثناء مأموريات المراجعة بعض المتطلبات العامة التي يجب احترامها لضمان تنفيذ عملية المراجعة النظامية في الظروف المثلى منها:

◀ يجب مراعاة وتقييم جميع المعاملات والأصول والخصوم.

◀ يجب إبراز المشاكل الأكثر أهمية للشركة.

◀ يجب تقييم إدارة المخاطر والرقابة الداخلية.

◀ يجب أداءها باحتراف ومسئولية وصدق.

◀ يجب الإشارة للمعاملات مع أصحاب المصلحة؛

◀ يجب الإفصاح عن راتب الإدارة.

◀ يجب إظهار مدى تطبيق قواعد أفضل الممارسات لحوكمة الشركات.

◀ يجب تقديم معلومات حول الإدارة التنفيذية والإدارة غير التنفيذية.

وبسبب الظروف الدولية الجديدة، تتزايد صعوبة مهمة المراجع النظامي. وتوجد شركات تستخدم طرق خداعية للاحتيال، يصعب للغاية اكتشافها حتى من قبل الهيئات المعتمدة. ولا يمكن اعتبار مهمة المراجعة النظامية ضماناً ضد عمليات الاحتيال، لكن فقط "مؤشر تأكدي" متواضع.

2-2- مراجعة الأداء:

ظهرت مراجعة الأداء خلال فترة الستينيات والسبعينيات من القرن العشرين بالدول المتقدمة، عندما بدأ أعضاء البرلمان في البحث عن بيانات موثوقة لمساعدتهم على تحديد ما إذا أوفت حكوماتهم ببرامجها. ويوجد في الجهاز الأعلى للرقابة مراجعة نظامية (مالية) تم تعريفها من قبل المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة (الانتوساي) على النحو التالي:

- المراجعة الشهادية للمسئوليات المالية للشركات والتي تنطوي على فحص وتقييم السجلات المالية وإبداء الرأي بشأن القوائم المالية.

- المراجعة الشهادية للمساءلة المالية للإدارة.

- مراجعة النظم والمعاملات المالية ، بما في ذلك تقييم المطابقة للقوانين والضوابط.

- مراجعة وظائف الرقابة الداخلية.

- مراجعة استقامة القرارات الإدارية المتخذة داخل الشركة الخاضعة للمراجعة.

- التقرير عن الجوانب الأخرى التي تنشأ عن مراجعة الحسابات أو ترتبط بها والتي يعتبر الجهاز الأعلى للرقابة أنه ينبغي الكشف عنها.

ووجدت في وقت لاحق حاجة للرقابة على النتائج وطريقة الحصول عليها. وهكذا ظهر مفهوم جديد هو مراجعة الأداء الذي عرفته الإنتوساي بأنه "مراجعة اقتصاد وكفاءة وفعالية استخدام الجهة الخاضعة للرقابة لمواردها للوفاء بمسئولياتها". تطبق الدول المتقدمة طرق وتقنيات مختلفة لمراجعة الأداء ووضعت معايير لقياس الأداء الحكومي وطورت مؤشرات لتقنيات الرقابة علي الأداء. وتعتبر المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة (الإنتوساي) منظمة دائمة ومستقلة وقائمة بذاتها وغير سياسية تضم كافة الأجهزة العليا للرقابة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة وتصدر معايير ومنهجيات المراجعة وتكفل التدريب في مجال المراجعة العامة. وتستهدف الإنتوساي تشجيع تبادل الأفكار والخبرات بين الأجهزة العليا للرقابة في مجال الرقابة المالية الحكومية. ويوجد في هذه اللحظة 184 جهاز أعلى للرقابة أعضاء بالإنتوساي، بما في ذلك محكمة المحاسبات الرومانية.

وتقوم محكمة المحاسبات بمراجعة الأداء لتحديد الطريقة التي تنفق بها موارد الدولة والموارد المالية للقطاع العام، وكذلك الطريقة التي تدار بها الذمة المالية للدولة والذمة المالية للوحدات الإدارية العامة والإقليمية وذات الطابع الخاص".

وتقوم محكمة المحاسبات بإجراء تقييم مستقل لتحديد ما إذا كانت المنشأة العامة، سواء برنامج أو مشروع أو عملية أو نشاط، تستخدم الموارد العامة المخصصة لتحقيق الأهداف بطريقة اقتصادية وكفاءة وفعالية. ويمكن إجراء مراجعة الأداء إما عند الانتهاء من المشاريع والبرامج والعمليات والأنشطة أو أثناء تنفيذها. ويتم نشر نشاط مراجعة الأداء وفقاً لمنهجية محددة لمراجعة الأداء، استناداً لمعايير المراجعة للإنتوساي وتختتم في صيغتها النهائية بوضع تقرير المراجعة. ويجب أن تؤدي ملاحظات وتوصيات مراجعة الأداء إلى انخفاض في تكلفة الموارد أو تعزيز النتائج.

وتراجع محكمة المحاسبات السلطات المعنية بالخصخصة فيما يتعلق باحترام أساليب وإجراءات الخصخصة التي ينص عليها القانون، وكذلك طريقة كفاءة الامتثال للشروط المنصوص عليها في عقود الخصخصة، بغض النظر عن لحظة حدوث الخصخصة. كما تراجع محكمة المحاسبات أنظمة تكنولوجيا المعلومات في المنشآت العامة. وتراجع محكمة المحاسبات الإدارة المالية الجيدة لعمليات الاستحواذ العامة، والامتيازات، والإيجارات أو غيرها من أشكال إدارة السلع والخدمات التي تنتمي إلى المجال العام أو الوحدات الإدارية العامة والإقليمية وذات الطابع الخاص.

2-3- لجنة المراجعة:

تم إنشاء لجان المراجعة بالولايات المتحدة في القرن التاسع عشر، ومهمتها الرئيسية تسهيل التواصل مع المراجعين الخارجيين. وحيث أصبح دور المراجعين الداخليين أكثر أهمية من خلال لجان المراجعة، فقد شعروا أن من واجبهم التأكد من أن المعلومات المالية المنشورة صحيحة وأنه تم احترام القواعد الأخلاقية.

وفي سنة 1993، اقترحت لجنة "كادبوري" في بريطانيا العظمى ضرورة إنشاء بعض اللجان المستقلة (لجان المراجعة ولجان الأجور وكذلك لجنة لانتخاب المديرين) للتأكد من الحسابات والتقارير المقدمة للمساهمين. وتذكر قواعد حوكمة الشركات ضرورة وجود لجنة للمراجعة ولجنة للترشيحات ولجنة للأجور. ويمكن تعريف حوكمة الشركات بأنها نظام يتم من خلاله توجيه الشركات والرقابة عليها، ويحدد الطريقة التي يتم بها توزيع الحقوق والمسئوليات بين أصحاب المصلحة.

وقد أصبحت لجان المراجعة أكثر أهمية بعد فوائح الولايات المتحدة (انرون، وورلد كوم، أديلفيا)، من خلال قانون ساربينز أوكسلي الصادر سنة 2002. وهكذا ظهرت قواعد أفضل ممارسة، مما يزيد من مسئوليات أولئك المعنيين. ويمكن أن تكون هذه القواعد اختيارية، استناداً للمبادئ التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، أو إلزامية لبعض الشركات في سوق رأس المال (القواعد الموحدة بالملكة المتحدة، أو ساربينز أوكسلي بالولايات المتحدة).

تحدد القواعد المختلطة تشكيل لجنة المراجعة حيث تضم ما لا يقل عن 3 أعضاء مستقلين غير تنفيذيين، أحدهم على الأقل لديه معرفة واسعة بالمجال المالي والمحاسبي. وسوف تركز لجان المراجعة على ثلاث مشاكل رئيسية: الإشراف والتقييم والمراجعة. ولا يمكن أن يشارك أعضاء لجنة المراجعة بأي شكل من الأشكال في النشاط التنفيذي للشركة.

يمكن أن يكون قسم المراجعة الداخلية تابعاً للإدارة ويمكن أيضاً تبعيته للجنة المراجعة. وفقاً للقانون رقم 1990/31 بشأن الشركات والمعدل بالقانون رقم 2006/441، ينشئ مجلس الإدارة لجانا استشارية تضم عضوين على الأقل كجزء من المجلس حيث تقوم بإجراء التحقيقات وتقديم التوصيات لمجلس الإدارة في مجال المراجعة وأجور الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة والمراجعين و العاملين وأيضاً ترشيح المرشحين لوظائف الإدارة المختلفة. ويجب أن تضم لجنة المراجعة ولجنة الأجور فقط مديرين غير تنفيذيين. في حالة الشركات المشتركة، حيث تخضع القوائم المالية السنوية للمراجعة المالية، يكون وجود لجنة المراجعة إلزامياً. وتؤدي لجنة المراجعة المهام الآتية:

* متابعة التقرير المالي السنوي الذي تعده الإدارة التنفيذية.

* متابعة تجميع التقرير بشأن مراجعة الشركة.

* المتابعة والإشراف على عملية إعداد التقارير الوسيطة.

* متابعة عملية الرقابة الداخلية.

* متابعة وتقييم أداء قسم المراجعة الداخلية.

* إبداء توصيات لمجلس الإدارة فيما يتعلق بالمشاكل التي تم مواجهتها عند التواصل مع المساهمين، الاستبدال أو التمديد لولاية المراجع الخارجي، والموافقة على أتعابه.

* التحقق والمتابعة لاستقلالية وموضوعية وكفاءة المراجع الخارجي.

* متابعة سياسات وممارسات إدارة المخاطر.

وتلتزم الشركات التي لديها أوراق مالية تسمح لها القيام بمعاملات في سوق منضبط والتي يكون مقرها الرئيسي مسجلاً في الاتحاد الأوروبي بتقديم الإقرار السنوي عن حوكمة الشركات، باعتباره قسم يسهل التعرف عليه بالتقرير السنوي. ويجب أن يقدم هذا الإقرار للمساهمين على الأقل بعض المعلومات الرئيسية التي يمكن الوصول إليها بسهولة حول ممارسات حوكمة الشركات التي يتم تطبيقها على نحو فعال، بما في ذلك وصف الملامح الرئيسية للنظام القائم لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية، فيما يتعلق بعملية إعداد التقارير المالية. ويجب أن يتضمن تقرير الإدارة معلومات مفصلة حول ما يأتي:

1- الملكية المباشرة أو غير المباشرة لحصة كبيرة من الأسهم (بما في ذلك الاستحواذات غير المباشرة من خلال الهياكل الهرمية والملكية المشتركة لأسهم.

ب- ملكية أي أوراق مالية التي تخضع لضوابط خاصة ووصف الحقوق المتعلقة بها.

ج- أي قيود تتعلق بحقوق التصويت، مثل القيود المفروضة على حقوق التصويت بالنسبة لأولئك الذين لديهم نسبة أو عدد محدد من الأصوات، وفترة أو أنظمة ممارسة حق التصويت بالتعاون مع الشركة، وفصل الحقوق المالية الملحقه بالأوراق المالية عن ملكية الأوراق المالية.

د) قواعد التعامل مع انتخابات أو تغيير أعضاء مجلس الإدارة وتغيير النظام الأساسي للشركة.

هـ) سلطة أعضاء مجلس الإدارة وخاصةً سلطة إصدار وشراء الأسهم.

3- الاستنتاجات:

تمثل المراجعة عملية يقوم بها أفراد لديهم صلاحية قانونية حيث يتم من خلالها تحليل المعلومات المتعلقة بشركة معينة وتقييمها بطريقة مهنية باستخدام تقنيات وإجراءات محددة للحصول على إثباتات يتم استخدامها لصياغة رأي مسؤول ومستقل باستخدام معايير راسخة.

ويعتبر المراجعون الماليون حلقة الوصل بين إدارة الشركة وأصحاب المصلحة (المساهمين والدائنين والمديرين والموظفين والسلطات وبيئة الأعمال) لأن التقارير التي يعدةا المراجعون تقدم بعض الضمانات حول المعلومات الواردة في القوائم المالية، وبالتالي يستطيع أصحاب المصلحة اتخاذ أفضل القرارات.

وعلى الرغم من اتخاذ التدابير اللازمة بعد حدوث فضاءح مالية كبيرة، ما زالت توجد مبررات للردع بالنسبة لأصحاب المصلحة. ولا يمكن أن يقدم المراجعون الماليون ضماناً مطلقاً بشأن قوائم الشركة، لكن يمكنهم فقط تقديم تأكيد معقول. ونحتاج من أجل زيادة الثقة في تقارير المراجعين إلى تنسيق أقوى بين النظريات الرئيسية المتاحة في جميع أنحاء العالم (المعايير الدولية للتقارير المالية والتوجيهات الأوروبية ومجلس معايير المحاسبة المالية)، وانخفاض في المعالجات المحاسبية البديلة وإيجاد ضوابط أفضل للأدوات المالية.

المراجع :

- 1- أرينز ألغين، لوبيبيك جيمس، والمراجعة واتباع منهج متكامل، الطبعة الثامنة، دار القوس للنشر، كيشيناو، 2003.
- 2- بوستان يونيل، المراجعة الخارجية العامة، دار النشر القانونية، بوخارست، 2010.
- 3- كولاسي برنار، موسوعة الإدارة، الطبعة الثانية، دار النشر الاقتصادية، باريس، 1997.
- 4- دوميسورو سورين، المراجعة القانونية والاتصالات المالية، دار النشر الاقتصادية، بوخارست، 2011.
- 5- موراريو آنا، تورليا يوجين، المحاسبة والمراجعة المالية، دار النشر الاقتصادية، بوخارست، 2001.
- 6- موراريو آنا، سوشي جورجي، ستويان فلافيا، المتدرب المراجعة الداخلية وحوكمة الشركات، دار النشر الجامعية، بوخارست، 2008.
- 7- المنشور الدوري رقم 2008/90 بشأن المراجعة النظامية، المنشور رقم 442 الصادر بتاريخ 2009/6/29.
- 8- أخبار واتجاهات الممارسات الأوروبية للمراجعة المالية، دائرة المراجعين المالية لرومانيا، بوخارست، 2007.
- د. محمد سامي راضي: "المدخل الموقفي لإعداد الموازنات - نموذج مقترح"، مجلة كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، العدد الثاني، 2009، ص 426 - 433.
- 9- اسم الموقع الإلكتروني: www.ceccar.ro.
- 10- اسم الموقع الإلكتروني: www.cafr.ro.

إصدارات جديدة

1- اسم الكتاب: **معايير المحاسبة المالية (الأساس النظري والتطبيق المحاسبي).**

اسم المؤلف: أ. فؤاد السيد المليجي.

دار النشر: دار التعليم الجامعي - الاسكندرية.

تاريخ الإصدار: 2015.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 432 صفحة ويتناول الكتاب التحليل والتطبيق العلمي لمتطلبات عدد من المعايير المحاسبية المالية الدولية بشكل عام والمعايير المحاسبية المصرية المتوافقة مع تلك المعايير الدولية بشكل خاص وتعديلات لنماذج القوائم المالية للشركات المساهمة والتوصية بالأسهم.

ويشتمل الكتاب على خمسة فصول:

الفصل الأول: تناول إطار وإعداد وعرض القوائم المالية والمعالجة المحاسبية للمخزون والمتغيرات في السياسات والتقديرات المحاسبية والأخطاء.

الفصل الثاني: يتناول المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة وتكلفة الاقتراض لتمويل اهلاكتها وخسائرها.

الفصل الثالث: يتناول المعالجة المحاسبية للأدوات المالية من حيث القياس والإفصاح.

الفصل الرابع: يتناول المحاسبة في الشركات ذات الفروع الأجنبية.

الفصل الخامس: يتناول المحاسبة عن الالتزامات قصيرة الأجل.

2- اسم الكتاب: **مراجعة حسابات المؤسسات المالية وشركات وصناديق الاستثمار والتمويل العقاري وفقا لمعايير المراجعة**

الدولية والأمريكية والعربية.

اسم المؤلف: د. عبد الوهاب نصر علي.

دار النشر: دار التعليم الجامعي (21) ش شادي عبد السلام - ميامي-الإسكندرية.

تاريخ الإصدار: 2015.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 500 صفحة و يتناول الكتاب: أنّ معايير المراجعة تشمل الحد الأدنى لما يجب أن يلتزم به مراقب الحسابات وأنّ الاصدارات بمعايير سواء على المستوى الدولي عن طريق مجلس معايير المراجعة والتوكيد المهني الدولي أو مجلس معايير المراجعة التابع لمجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي. ويشتمل الكتاب على تسعة فصول:

الفصل الأول: يتناول التعريف بمراجعة المؤسسات المالية وشركات وصناديق الاستثمار والتمويل العقاري بين الماضي والحاضر والمستقبل.

الفصل الثاني: يتناول مسؤولية مراقب الحسابات عن كشف الغشّ في الشركات.

الفصل الثالث: يتناول الإجراءات المتبعة للمراجعة وتقييم الأدلة.

الفصل الرابع: يتناول الاجراءات التحليلية وتقييم فرص الاستثمار.

الفصل الخامس: يتناول موضوع فحص القوائم المالية المرحلية.

الفصل السادس: يتناول موضوع حسابات البنوك التجارية.

الفصل السابع: خصص لمراجعة حسابات الشركات وصناديق الاستثمار.

الفصل الثامن: يتناول موضوع مراجعة حسابات شركات الوساطة تداول الأوراق المالية.

الفصل التاسع والأخير: يتناول موضوع مراجعة حسابات شركات التمويل العقاري.

3- اسم الكتاب: **تحليل التقارير المالية "محاسبي - مالي - ائتماني".**

اسم المؤلف: أ. محمد سامي راضي.

دار النشر: دار التعليم الجامعي (21) ش شادي عبد السلام - ميامي - الإسكندرية. ج.م.ع.

تاريخ الإصدار: 2015.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 265 صفحة ويتناول الكتاب المقصود بالتحليل المالي هو فحص وتحليل مفردات التقارير والقوائم المالية بغرض تقديم المزيد من المعلومات عن أنشطة المنشأة للأطراف المعنية بمتابعة أنشطة المنشأة للأطراف المعنية بمتابعة أنشطتها بهدف مساعدة متخذي القرارات في الوقوف على المؤشرات والدلالات وتتبع الاتجاهات والتي تساعد في اتخاذ القرارات. ويقدم الكتاب إطارا فكريا لتحليل التقارير المالية ويعني دراسة الأداء الماضي للمنشأة وتقييم ظروفها الحاضرة ثم التنبيه بإمكانية تحقيق أهدافها المرغوبة في المستقبل.

يشتمل الكتاب على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: التقارير المالية ويشتمل على ثلاثة فصول تتضمن ماهية التقارير المالية - أهدافها والمستفيدون منها- دورها كموصل جيد وفعال للمعلومات- تطورها.

القسم الثاني: التحليل المالي ويشتمل على أربعة فصول تتضمن مدخل لدراسة التحليل المالي - التحليل الأفقي والرأسي للقوائم المالية - النسب والمؤشرات المالية- قياس كفاءة استخدام رأس المال العامل.

القسم الثالث: التحليل المالي والإئتماني ويشتمل على فصلين تتضمن قرارات منح الائتمان والتحليل الائتماني - تحليل مخاطر الائتمان ومؤشرات قرار منح الائتمان.

4- اسم الكتاب: **دور الأجهزة الرقابية في تنفيذ الموازنة العامة للدولة "دراسة مقارنة".**

اسم المؤلف: أ. أشرف السيد حامد قبال.

دار النشر: مكتبة الوفاء القانونية - الإسكندرية. ج.م.ع.

تاريخ الإصدار: 2015.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 1005 صفحة ويتناول الكتاب إبراز فلسفة النظام الرقابي وركزت على الاهتمام بجانب النتائج ومعدلات تحسين الأداء وعدم اقتصار العملية الرقابية على الاهتمام بالجوانب المحاسبية فحسب حيث يتطلب

الإصلاح القيام بإصلاحات مؤسسية وأخذ الدولة بإصلاح أجهزتها الإدارية والمالية وبرامج تتولى الحكومات وضعها والتخطيط لها والإشراف عليها.

يشتمل الكتاب على ثلاثة أبواب وذلك كما يلي:

الباب الأول: ويشتمل على أربعة فصول، أهداف الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة للدولة في ظل موازنة البنود - الأداء - موازنة التخطيط والبرمجة والموازنة المصرفية - الفكر المالي الإسلامي.

الباب الثاني: يشتمل على ثلاثة فصول أنواع وصور الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة للدولة - في ظل الفكر المالي المعاصر- في ظل الفكر الإسلامي.

الباب الثالث: دور أجهزة الرقابة البرلمانية في رقابة تنفيذ الموازنة العامة للدولة ويشمل على ثلاثة فصول - نشأة الرقابة البرلمانية وتطورها - أنواع وصور الرقابة البرلمانية.

5- اسم الكتاب: العولة المالية ودورها في خلق الأزمات الاقتصادية رؤية شرعية اقتصادية "دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي".

اسم المؤلف: أ. توفيق خير الله خليفة خير الله.

دار النشر: دار الفكر الجامعي - الاسكندرية.

تاريخ الإصدار: 2015.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 430 صفحة ويتناول الكتاب إبراز العلاقة بين تصاعد العولة المالية من جهة وتكرار الأزمات المالية من جهة أخرى وأهم العوامل المسببة للأزمات المالية ومن أدوات العولة صندوق النقد والبنك الدوليين ومنظمة التجارة العالمية وتشمل الدراسة على الاستعداد لمواجهة الأزمات الاقتصادية والمالية والوقاية منها وكيفية علاجها وإدارتها.

ويشتمل الكتاب على ثلاثة فصول وذلك كما يلي:

الفصل الأول تمهيدي: العولة بين المفهوم والتطوير.

الفصل الثاني: الأزمات المالية في الفقه الإسلامي والاقتصادي الوضعي.

الفصل الثالث: أسباب الأزمات المالية في الفقه الإسلامي والاقتصادي الوضعي.

6- اسم الكتاب: المالية العامة والموازنة العامة للدول والرقابة على تنفيذها.

اسم المؤلف: أ. عبد الباسط على جاسم الزبيدي.

دار النشر: المكتب الجامعي الحديث - الاسكندرية.

تاريخ الإصدار: 2015.

نبذة عن الكتاب: يقع الكتاب في 375 صفحة ويتناول الكتاب مفهوم الرقابة المالية على تنفيذ الموازنة العامة للدولة ومفهوم النفقات العامة واستهدافها إشباع الحاجات العامة. فكلما زاد حجم الإنفاق العام الذي تقوم به الدولة من خلال قطاعاتها العامة كلما زاد حجم الخدمات المقدمة ومن هنا تظهر أهمية الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة. وتحديد الإيرادات العامة للدولة

من رسوم وقروض عامة وإعانات وضرائب والرقابة على تنفيذها والأهداف والأشكال والصور التي يمكن أن تظهر بها الرقابة. ويشتمل الكتاب على قسمين:

القسم الأول: يشتمل على بايين وذلك كما يلي:

الباب الأول: ماهية المالية العامة وعلاقة علم المالية العامة بالعلوم الأخرى - والنققات العامة وتقسيماتها وصورها.

الباب الثاني: الإيرادات العامة للدولة "الدومين العام - الدومين الخاص".

القسم الثاني: يشتمل على بايين وذلك كما يلي:

الباب الأول: الموازنة العامة للدولة- تطورها - مفهومها - أهميتها - أنواعها - قواعدها - خصائصها.

الباب الثاني: الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة للدولة مفهوم الرقابة - أنواعها - الأجهزة التي تمارس الرقابة.

نشاطات التدريب

1* البرنامج التدريبي حول موضوع "مراجعة ضمان الجودة":

تنفيذا لخطة العمل في مجال التدريب والبحث العلمي لسنة 2015 التي أقرها المجلس التنفيذي في اجتماعه الواحد والخمسين المنعقد بالجمهورية التونسية خلال الفترة من 23 إلى 25/3/2015 استضاف ديوان المحاسبة بدولة قطر خلال الفترة من 24 إلى 28/5/2015 البرنامج التدريبي حول موضوع "مراجعة ضمان الجودة" والذي يهدف إلى تأهيل المراجعين من ذوي الخبرة وزيادة وعيهم بأهمية الجودة خاصة عند تنفيذ المهام الرقابية وإعدادهم للقيام بمهام مراجعة ضمان الجودة في المستقبل. وقد تضمن هذا البرنامج التدريبي لقاء تمهيديا عقد بدولة قطر يومي 18 و19/4/2015 وتم خلاله تحديد العناصر التفصيلية لموضوع اللقاء وإعداد دليل المدرب ودليل المشارك وشارك فيه إلى جانب مدير اللقاء خبيران من ديوان المحاسبة بدولة الكويت والمجلس الأعلى للحسابات بالملكة المغربية.

كما اشتمل على عقد لقاء تدريبي خلال الفترة من 24 إلى 28/5/2015 بمدينة الدوحة والذي افتتحه ممثل عن سعادة رئيس ديوان المحاسبة وممثل عن الأمانة العامة. وشارك فيه 29 موظفا يمثلون 12 جهازا وهي أجهزة الرقابة في كل من الأردن والسعودية والإمارات والجزائر والعراق ومصر والسودان وليبيا وقطر وسلطنة عمان والكويت والمغرب. وقد تم خلاله تناول الموضوعات التالية وذلك وفق البرنامج الزمني المحدد له:

- تقديم عام للقاء.
- تمهيد - مفهوم الجودة وخصائصها - رقابة الجودة - ضمان الجودة.
- إطار رقابة الجودة على مستوى الجهاز الأعلى للرقابة.
- إطار رقابة الجودة على مستوى الجهاز الأعلى للرقابة (دراسة حالة).
- عناصر نظام رقابة الجودة على مستوى المهمة الرقابية.
- مراجعة ضمان الجودة: أصنافها ومسارها.
- مراجعة ضمان الجودة على المستوى المؤسسي.
- تمرين عملي.
- مراجعة ضمان الجودة على مستوى المهمات الرقابية، ثم تمرين.
- مراجعة ضمان الجودة على مستوى الرقابة المالية، ثم تمرين.
- وظيفة ضمان الجودة.
- نظم إدارة الجودة في التدقيق.
- حالة عملية.

كما قدمت جميع الوفود المشاركة في اللقاء عروضاً تضمنت تجارب أجهزتهم في مجال مراجعة ضمان الجودة. وتخلل كل عرض مناقشات واستفسارات حول بعض الجوانب التي تضمنها هذا العرض.

واختتم اللقاء ممثل عن سعادة رئيس الديوان، وممثل الأمانة العامة، حيث ألقى كل منهما كلمة الاختتام. وألقى ممثل عن المشاركين كلمة تضمنت شكر كل من ديوان المحاسبة بدولة قطر والأمانة العامة على حسن إعداد وتنظيم هذا اللقاء.

كما منح ديوان المحاسبة بدولة قطر شهادات شكر إلى كل من ممثل الأمانة العامة والخبيرين المدربين. من جهتها منحت الأمانة العامة شهادات "تقدير" إلى سعادة رئيس الديوان ومدير اللقاء والخبيرين المدربين ولجنة التنظيم تلاها توزيع شهادات "إتمام دورة" على المشاركين.

* اللقاء التدريبي حول موضوع "رقابة الأداء على قطاع وتوزيع الطاقة الكهربائية":

لقدر رحب المجلس التنفيذي في اجتماعه الواحد والخمسين بالدعوة الكريمة الموجهة من قبل معالي المستشار/ هشام جنينه، رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية لعقد هذا اللقاء ببلده. وقد عقد هذا اللقاء خلال الفترة من 6/7 إلى 2015/6/11 بمقر الجهاز المركزي للمحاسبات والذي يهدف إلى تزويد المشاركين بالمعلومات اللازمة عن رقابة أداء قطاع الطاقة الكهربائية والتعرف على المعايير العالمية لإنتاج وتوزيع الطاقة الكهربائية والتخطيط والمشاريع الاستثمارية في هذا المجال. وافتتح اللقاء معالي المستشار/ هشام جنينه، بحضور ممثل الأمانة العامة للمنظمة، وأشرف عليه من الناحيتين العلمية والتدريبية فريق من الخبراء المتخصصين وأخصائيي التدريب المتخرجين من مبادرة تنمية الانتوساي وشارك فيه 22 من الأجهزة الأعضاء في كل من البحرين وفلسطين والسعودية والأردن وعمان وتونس والجزائر والكويت ومصر. وقد تناول اللقاء الموضوعات التفصيلية التالية:

- نبذة تعريفية عن قطاع إنتاج وتوزيع الطاقة الكهربائية.
 - الإطار العام لرقابة الأداء على قطاع إنتاج وتوزيع الطاقة الكهربائية (المفهوم - العناصر - المستلزمات - المراحل).
 - التخطيط لرقابة الأداء على إنتاج وتوزيع الطاقة الكهربائية.
 - تنفيذ عملية الرقابة على أداء قطاع إنتاج وتوزيع الطاقة الكهربائية (الموازنة التحليلية).
 - تنفيذ عملية الرقابة على أداء قطاع إنتاج وتوزيع الطاقة الكهربائية (استخدام التحليل المالي - استخدام قوائم التكاليف - قياس الأثر البيئي - استخدام القياس المتوازن للأداء - الجودة الشاملة).
 - تقارير الرقابة على أداء قطاع إنتاج وتوزيع الطاقة الكهربائية.
 - حالة عملية من واقع الجهاز المركزي للمحاسبات.
- كما قدمت جميع الوفود المشاركة في اللقاء عروضاً تضمنت تجارب أجهزتهم حول موضوع اللقاء. وتخلل كل عرض مناقشات واستفسارات حول بعض الجوانب التي تضمنها هذا العرض.
- واختتم اللقاء ممثل عن سعادة رئيس الديوان، وممثل الأمانة العامة، حيث ألقى كل منهما كلمة الاختتام. وألقى ممثل عن المشاركين كلمة تضمنت شكر كل من ديوان المحاسبة بدولة قطر والأمانة العامة على حسن إعداد وتنظيم هذا اللقاء.
- كما منح ديوان المحاسبة بدولة قطر شهادات شكر إلى كل من ممثل الأمانة العامة والخبيرين المدربين. من جهتها منحت الأمانة العامة شهادات "تقدير" إلى سعادة رئيس الديوان ومدير اللقاء والخبيرين المدربين ولجنة التنظيم تلاها توزيع شهادات "إتمام دورة" على المشاركين.

أخبار المنظمة العربية

1* الاجتماع الخامس لفريق المخطط الاستراتيجي:

تنفيذاً للقرار رقم 2013/29 الصادر عن الجمعية العامة للمنظمة العربية في اجتماعها الحادي عشر المنعقد في دولة الكويت خلال الفترة من 26-27/6/2013، والمتضمن اعتماد مشروع المخطط الاستراتيجي للمنظمة العربية للسنوات 2013 - 2017 وتكليف فريق المخطط الاستراتيجي بقياس وتقييم النتائج السنوية والنهائية لتنفيذ أهداف المخطط الاستراتيجي، عقد فريق المخطط الاستراتيجي اجتماعه الخامس بمقر الأمانة العامة للمنظمة خلال الفترة من 23 إلى 25/2/2015 بمشاركة ممثلي أجهزة الرقابة في كل من الكويت ولبنان والسعودية واليمن وموريتانيا إضافة إلى الأمانة العامة.

وقد تناول الاجتماع بالدرس والنقاش تحليل نتائج تنفيذ أهداف المخطط الاستراتيجي لسنة 2014 في ضوء البيانات التي تلقاها الفريق ضمن مصفوفة التنفيذ التي سبق أن أعدها لهذا الغرض وعممتها الأمانة العامة على الأجهزة الأعضاء.

وقد أعدّ الفريق تقريراً ضمنه نتائج هذا التحليل والمقترحات التي تقدم بها والتي تهدف إلى تيسير عمل الفريق في تقييم نتائج تنفيذ المخطط للسنوات القادمة.

وقد نظر المجلس التنفيذي في اجتماعه الواحد والخمسين في نتائج عمل الفريق وأقر هذه المقترحات.

2* الاجتماع الواحد والخمسون للمجلس التنفيذي للمنظمة العربية:

عقد المجلس التنفيذي للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة اجتماعه الواحد والخمسين بالجمهورية التونسية خلال الفترة من 23 إلى 25/3/2015م وذلك برعاية معالي/ عبد اللطيف الخراط، الرئيس الأول لدائرة المحاسبات في الجمهورية التونسية والأمين العام للمنظمة وترأس الاجتماع معالي الأستاذ/ أسامة بن جعفر فقيه، رئيس ديوان المراقبة العامة بالملكة العربية السعودية والنائب الأول لرئيس المجلس التنفيذي، وبحضور رؤساء وأعضاء الوفود في الأجهزة الأعضاء في المجلس وهي أجهزة الرقابة في كل من الإمارات العربية المتحدة ومملكة البحرين والجمهورية العربية السورية ودولة فلسطين ودولة الكويت والجمهورية اللبنانية وجمهورية العراق والمملكة المغربية والجمهورية الإسلامية الموريتانية وجمهورية مصر العربية والأمانة العامة للمنظمة.

وقد استهل حفل الافتتاح الذي حضره مسؤولون من دائرة المحاسبات بالجمهورية التونسية، بكلمة معالي الأستاذ/ عبد اللطيف الخراط، الرئيس الأول لدائرة المحاسبات في الجمهورية التونسية والأمين العام للمنظمة رحب فيها بالوفود المشاركة في الاجتماع في بلدهم الثاني تونس، وعبر عن أسفه لغياب معالي الأستاذ/ عبد العزيز يوسف العدساني، رئيس ديوان المحاسبة بدولة الكويت ورئيس المجلس التنفيذي عن هذا الاجتماع، وتمنى له باسم الوفود المشاركة موفور الصحة والعافية.

ونوه بالإنجازات المتميزة التي حققتها المنظمة العربية منذ إنشائها وأشار إلى التعاون القائم بينها وبين منظمة الانتوساي ومبادرة تنمية الانتوساي والمنظمة الأوروبية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، والوكالة الأمريكية للتنمية. وجدّد التهنئة إلى معالي رئيس ديوان المحاسبة بدولة الإمارات العربية المتحدة بمناسبة اختيار هذا الديوان لاستضافة المؤتمر القادم لمنظمة الانتوساي في سنة 2016 وإلى معالي رئيس ديوان المحاسبة بدولة قطر بمناسبة استضافة هذا الديوان للملتقى العربي الأوروبي القادم في نهاية سنة 2015.

وتناول الكلمة بعد ذلك معالي الأستاذ/ أسامة بن جعفر فقيه، رئيس ديوان المراقبة العامة بالمملكة العربية السعودية والنائب الأول لرئيس المجلس التنفيذي للمجلس التنفيذي للمنظمة - باعتباره رئيس الاجتماع - حيث تقدم بالشكر الجزيل إلى الجمهورية التونسية رئيسا وحكومة وشعبا على تنظيم هذا الاجتماع بتونس وعلى ما لقيته الوفود المشاركة من حسن الاستقبال وكرم الضيافة.

كما شكر الأمانة العامة على الجهود التي بذلتها لإعداد وتنظيم هذا الاجتماع، سائلا المولى عز وجل أن يكمل أعماله بالنجاح والتوفيق لتحقيق أهداف المنظمة العربية وتعزيز دورها في النهوض بالمهام الجليلة الموكلة إليها لخدمة المجتمعات العربية وحماية مواردها ومكتسباتها الوطنية، وبين أهمية دور المجلس التنفيذي في رسم السياسات وإعداد خطط وبرامج العمل ومتابعة تنفيذ قرارات الجمعية العامة في دورتها الحادية عشرة وذلك في إطار السعي للنهوض بالمنظمة العربية وتمكينها من أداء مهامها بكفاءة ومهنية عالية وإقرار برامج العمل المشتركة وفق خطتها الإستراتيجية المعتمدة والتحقق من بلوغ الأهداف المرسومة وتنفيذ البرامج المقررة بجودة وكفاءة عالية.

ثم أشار إلى أهمية الموضوعات المدرجة في جدول أعمال المجلس التي تتطلب إمعان النظر والمناقشة الموضوعية بهدف الخروج بأفضل القرارات والتوصيات العملية لدفع مسيرة التعاون والتنسيق والتشاور فيما بين أعضاء المنظمة العربية وتمكينها من مواكبة التطورات والمستجدات في حقول اختصاص الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة والاستفادة من تجارب الأجهزة النظيرة في الدول المتقدمة وما يصدر عن المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (الانتوساي) من معايير مهنية وأدلة عمل وأنظمة مختارة لأفضل الممارسات المهنية وتقنيات الاتصال.

وتمنى في خاتمة كلمته أن تكمل أعمال المجلس بالنجاح والتوفيق في تدارس ومناقشة بنود جدول الأعمال والخروج بأفضل القرارات والتوصيات العملية.

وبعد ذلك انتقل المجلس إلى دراسة ومناقشة مختلف الموضوعات التي تضمنها جدول أعماله وهي:

1- إقرار جدول الأعمال.

2- تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن نشاطه ونشاط المجلس منذ آخر اجتماع له.

3- تقرير الأمانة العامة عن نشاطها منذ آخر اجتماع للمجلس.

4- تقرير لجنة المعايير المهنية والرقابية للمنظمة في اجتماعها السابع.

- 5- تقرير لجنة تنمية القدرات المؤسسية للمنظمة في اجتماعها الثامن.
 - 6- تحديد الأجهزة التي ستستفيد من المنحة المالية للمشاركة في اللقاءات التي تعقدها المنظمة سنة 2015.
 - 7- تقرير فريق المخطط الاستراتيجي للمنظمة.
 - 8- اعتماد الحساب الختامي لسنة 2013.
 - 9- اعتماد الحساب الختامي لسنة 2014.
 - 10- اعتماد الموازنة التقديرية لسنة 2015.
 - 11- اعتماد الموازنة التكميلية لسنة 2015.
 - 12- حول انعقاد الملتقى العربي الأوروبي الخامس المقرر عقده بدولة قطر.
 - 13- تقارير الأجهزة العربية حول مشاركتها في أعمال اللجان ومجموعات العمل المنبثقة عن منظمة انتوساي.
 - 14- تحديد مكان وموعد الاجتماع القادم للمجلس التنفيذي للمنظمة العربية.
 - 15- تحديد مكان وموعد الاجتماع القادم للمجلس التنفيذي للمنظمة العربية.
- وقد ضمن المجلس نتائج أعماله بمحضر الاجتماع وأرفعت به القرارات والتوصيات التي اتخذها بشأن الموضوعات المذكورة.

3* الاجتماع الثامن لفريق عمل البيئة للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة المنعقد

بدولة الكويت:

استضاف ديوان المحاسبة بدولة الكويت الاجتماع الثامن لفريق عمل البيئة للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة بدولة الكويت خلال الفترة من 27-29 أبريل 2015 بمشاركة ممثلي الأجهزة الأعضاء في الفريق وهي أجهزة الرقابة في كل من الأردن وتونس والكويت والعراق وسلطنة عمان وفلسطين ومصر وموريتانيا.

وقد نظم الاجتماع تحت رعاية السيد الأستاذ/ عبد العزيز الصرعاوي، رئيس ديوان المحاسبة بالإقامة وافتتحه الأستاذ/ إسماعيل الغانم، وكيل ديوان المحاسبة. وتناول الاجتماع الموضوعات المدرجة على جدول أعماله وهي:

- إقرار مشروع جدول الأعمال.

- انتخاب رئيس ومقرر الفريق.

وتم انتخاب ديوان المحاسبة بدولة الكويت لمنصبي رئيس الفريق والمقرر بإجماع الحضور.

- عرض مشاركة الفريق في أعمال مجموعة عمل الإنتوساي لمراجعة البيئة.

- عرض ومناقشة خطة عمل فريق عمل البيئة بالمنظمة العربية (2013-2015).

- تطوير الصفحة الالكترونية للفريق ضمن موقع المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة.

- مواضيع مختلفة.

- التصديق على محضر الاجتماع.

أخبار الأجهزة الأعضاء

* ديوان المحاسبة بالملكة الأردنية الهاشمية:

- 1- نفذ الديوان خلال النصف الأول من العام 2015 (13) دورة تدريبية بمشاركة (196) موظفاً من الديوان بواقع (259) ساعة تدريبية تم التركيز من خلالها على الموضوعات الرقابية المتخصصة بعمل الديوان.
- 2- عقد الديوان (16) ورشة عمل وبمشاركة (1039) موظفاً من الوزارات و الدوائر المشمولة بالرقابة وذلك ترسيخاً لمبدأ التعاون المهني وتقديم المشورة المالية والمحاسبية للجهات المشمولة بالرقابة، وحرصاً منه على تعزيز بناء القدرة المؤسسية وتبادل المعرفة بين مدققيه وموظفي الدوائر الحكومية لما لذلك من أثر إيجابي على تحسين إستخدام وإدارة المال العام والمحافظة عليه.
- 3- مشروع التوأمة: اختتم ديوان المحاسبة مشروع التوأمة الذي ينفذه مع ائتلاف أجهزة الرقابة في كل من اسبانيا وهولندا واستونيا والممول من منحة مقدمة من الاتحاد الأوروبي وبالتعاون مع وزارة التخطيط.
- ومن مخرجات هذا المشروع الهام تحديث أدلة التدقيق في مجال الرقابة المالية وإعداد دليل في مجال الرقابة البيئية ومجالات متخصصة مثل الدين العام والبنك المركزي وغيرها وممارسة التدقيق باستخدام تكنولوجيا المعلومات وإعداد الأدلة الخاصة بذلك وعقد ورش عمل في كافة محاور هذا المشروع.
- 4- تم انجاز التقرير السنوي لسنة 2014 وتولى رئيس الديوان تسليمه إلى السلطنتين التشريعية والتنفيذية ونشره على المواقع الالكترونية.

* جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة بسلطنة عمان:

- 1- افتتح رئيس الجهاز بتاريخ 2015/4/28م بمبنى الجهاز أعمال برنامج الزيارة القطرية لاستعراض تنفيذ السلطنة للفصلين الثالث والرابع (التجريم وإنفاذ القانون والتعاون الدولي) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- 2- شارك رئيس الجهاز في أعمال الاجتماع الثاني لرؤساء الأجهزة المسؤولة عن حماية النزاهة ومكافحة الفساد بمجلس التعاون لدول الخليج العربية خلال الفترة من 29 – 2015/4/30 بالعاصمة القطرية الدوحة.
- 3- شارك الجهاز في أعمال المؤتمر الدولي الأول لمكافحة الفساد والذي نظّمته الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد حول موضوع "مكافحة الفساد.. مسؤولية الجميع" بعاصمة المملكة العربية السعودية الرياض خلال الفترة من 15-2015/3/16م.
- 4- تحت رعاية سعادة نائب رئيس الجهاز تم افتتاح ورشة العمل حول تطبيق أدلة العمل الرقابي بتاريخ 2015/5/3م بقاعة التدريب بمقر الجهاز حيث يهدف البرنامج إلى تعريف المشاركين بأهمية أدلة التدقيق والمراجعة وإكسابهم المهارات العملية لتطبيق الدليل العام لدى قيامهم بأعمال الفحص والتدقيق ضمانا لبذل العناية المهنية اللازمة.
- 5- نفذ الجهاز ورش عمل حول موضوع الضبطية القضائية وذلك بالتعاون مع الادعاء العام بتاريخ 2015/4/21م و2015/5/10م و2015/5/18م، حيث هدفت هذه الورش لتعريف الأعضاء الرقابيين بمهارات التفتيش وإجراءاته، وكيفية التعامل مع مصدر المعلومة، والتعريف بأسس سماع الأقوال، والتعرف على مذكرة الإبلاغ وعناصرها.

*ديوان الرقابة المالية والإدارية بدولة فلسطين:

- 1- الحمد لله يتسلم التقرير السنوي لديوان الرقابة المالية والإدارية: تسلم رئيس الوزراء د. رامي الحمد الله، التقرير السنوي للعام 2014 لديوان الرقابة الإدارية والمالية. بتاريخ 2015/05/11 جاء ذلك خلال استقبله في مكتبه برام الله، وفدا من ديوان الرقابة المالية والإدارية، برئاسة رئيس الديوان إياد تيم.
- 2- تسلم رئيس دولة فلسطين محمود عباس، التقرير السنوي للعام 2014 لديوان الرقابة المالية والإدارية، وتقرير الربع الثالث للعام 2014 بتاريخ 2015/04/29 جاء ذلك خلال استقبال سيادته، لوفد ديوان الرقابة المالية والإدارية برئاسة إياد تيم.
- 3- استقبل رئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية معالي الأستاذ/ إياد تيم وفداً من الممثلة النرويجية في فلسطين ومكتب المراقب العام النرويجي، في مقر الديوان بمدينة رام الله. بتاريخ 2015/01/14 وأكد بالمناسبة أن الديوان يمتلك فريقاً مؤهلاً للرقابة على الحسابات الختامية للدولة.
- 4- افتتح رئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية المستشار إياد تيم، أولى الدورات التدريبية لموظفي الديوان، ضمن مشروع "تعزيز قدرات موظفي ديوان الرقابة"، بالتعاون مع شركة BDO، وبدعم من الاتحاد الأوروبي بتاريخ 2015/02/04. وتختص هذه الدورة في تطوير مهارات موظفي الديوان في مجال رقابة الأداء.
- 5- وقع رئيس الوزراء رامي الحمد الله، ورئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية إياد تيم، مع هيئة المحاسبة الروسية اليوم الخميس، التقرير النهائي للتدقيق المشترك. وجرى توقيع نتائج التدقيق، بخصوص استخدام أموال المنحة الروسية التي خصصت لبناء مدرسة الصداقة الروسية الفلسطينية في مدينة بيت لحم، في مقر الديوان في رام الله.
- 6- شارك ديوان الرقابة المالية والإدارية في اجتماع تكييف مواد برنامج (مبادرة تطبيق معايير الإنتوساي) والذي عقد في المملكة المغربية خلال الفترة 7-18/4/2015.
- 7- بحث رئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية إياد تيم، مع وفد من الجهاز الوطني للتدقيق السويدي، تعزيز التعاون في مجال رقابة الأداء على البيئة بتاريخ 2015/03/30.
- 8- اختتم ديوان الرقابة المالية والإدارية مشاركته في ورشة العمل التي عقدت في اسطنبول بتركيا، حول موضوع الإطار العام لقياس أداء الأجهزة العليا، بتاريخ 2015/05/05.
- 9- تم انجاز التقرير السنوي لسنة 2014 وتسليمه إلى رؤساء الكتل البرلمانية.

* ديوان المحاسبة بدولة قطر:

1- تعيين رئيس جديد:

أصدر حضرة صاحب السمو الشيخ تيم بن حمد آل ثاني أمير البلاد المفدى المرسوم رقم 16 لسنة 2015م بتاريخ 12 مارس 2015م بتعيين الشيخ بندر بن محمد بن سعود آل ثاني رئيساً لديوان المحاسبة.

والشيخ بندر بن حمد بن محمد آل ثاني من مواليد عام 1977 وحاصل على ماجستير في إدارة الأعمال التنفيذية من كلية الدراسات العليا في باريس وبكالوريوس العلوم في إدارة الأعمال تخصص تمويل من الجامعة الأمريكية في واشنطن.

وأمضى الشيخ بندر جزءاً كبيراً من حياته المهنية في القطاع المالي وشغل عدة مناصب عليا في مصرف قطر المركزي حيث بدأ حياته المهنية في يناير عام 2002م في إدارة الرقابة المصرفية قسم الائتمان ثم انضم إلى إدارة الاستثمار كمتداول مالي في سبتمبر من نفس العام.

وعين بعد ثلاث سنوات رئيساً لغرفة التداولات المالية في إدارة الاستثمار حيث تولى جميع العمليات ذات الصلة بتخطيط وتنفيذ مهام المتاجرة المالية والاستثمارية اليومية بالإضافة إلى إدارة المحافظ الاستثمارية قصيرة وطويلة الأجل.

وفي ديسمبر 2008م تم تعيين سعاده مديراً بالوكالة لمشروع مركز قطر للمعلومات الائتمانية وقد عمل على إنشاء المركز بتكليف من مصرف قطر المركزي حيث ترأس اللجنة التأسيسية للمشروع.

وفي فبراير 2009م تم تعيينه في منصب الرئيس التنفيذي لمركز قطر للمعلومات الائتمانية.

وتغتنم هيئة التحرير هذه المناسبة لتقديم التهنئة له متمنية له التوفيق في مهامه الجديدة.

2- تلبية لدعوة كريمة من معالي السيد/ عادل بن عبد العزيز الصرعاوي رئيس ديوان المحاسبة الكويتي بالإجابة، قام سعادة الشيخ بندر بن محمد بن سعود آل ثاني بزيارة إلى ديوان المحاسبة بدولة الكويت خلال الفترة من 19 إلى 21 مايو 2015م، تم خلال هذه الزيارة التطرق إلى سبل تعزيز وتطوير آفاق التعاون بين الجهازين الرقابيين ومناقشة عدد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

3 كما قام سعادة الرئيس والوفد المرافق له بمقابلة سمو الشيخ صباح الأحمد الصباح أمير دولة الكويت وسمو الشيخ نواف الأحمد الصباح ولي العهد ورئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك. ورئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم.

4. شارك ديوان المحاسبة بفعاليات الملتقى المهني التاسع الذي نظمته جامعة قطر خلال الفترة من 9 إلى 12 مارس 2015م. وهدفت مشاركة الديوان إلى تعريف الطلاب بدور الديوان في المحافظة على المال العام إضافة إلى استقطاب خريجي الجامعة للعمل بديوان المحاسبة وتوفير فرص التدريب الميداني والتأهيلي لكلية الإدارة والاقتصاد وطلاب كلية القانون في إطار خدمة المجتمع.

*ديوان المحاسبة بدولة الكويت:

1. في إطار اتفاقية التعاون الموقعة بين ديوان المحاسبة بدولة الكويت ومحكمة التدقيق الوطنية الهولندية، استضاف الديوان برنامجاً تدريبياً حول "البيانات المفتوحة/ الإنفاق المفتوح" وذلك خلال الفترة من 26-27/1/2015.
2. شارك ديوان المحاسبة في اجتماع اللجنة الفرعية للرقابة المالية للإنتوساي الذي عقد خلال الفترة من 29-30/4/2015 في لوكسمبورغ.
3. شارك ديوان المحاسبة في فعاليات الدورة الثالثة عشر للجمعية العامة للأسوساي وندوة الأسوساي السادسة حول موضوع "الاستفادة من التكنولوجيا لتعزيز جودة وفعالية التدقيق" وذلك خلال الفترة من 10-13/2/2015 في ماليزيا.
4. تفعيلاً لاتفاقية التعاون الموقعة بين ديوان المحاسبة بدولة الكويت ومكتب التدقيق الوطني بمنغوليا، استضاف الديوان برنامجاً تدريبياً حول "تدقيق النفط" شارك فيه عدد (10) من مدققي مكتب التدقيق الوطني بمنغوليا وذلك خلال الفترة من 15-19/3/2015.
5. شارك ديوان المحاسبة في البرنامج التدريبي حول موضوع "الأجهزة الرقابية ودورها في تقييم نظم الرقابة الداخلية" الذي عقد خلال الفترة من 22-26/3/2015 في السعودية وذلك في إطار التعاون لدول الخليج العربي.
6. شارك ديوان المحاسبة في البرنامج التدريبي "تدريب المدرب" الذي عقد خلال الفترة من 5-30/4/2015 في السعودية، كما شارك عدد (2) من مدربي الديوان في الاجتماع التنسيقي لمدربي البرنامج والذي عقد خلال الفترة من 28-30/1/2015 في السعودية وذلك في إطار التعاون لدول الخليج العربي.
7. تم إصدار العدد الحادي والأربعين والحادي والأربعين من مجلة الرقابة التي يصدرها ديوان المحاسبة فصلياً كل ثلاثة شهور، كما تم إصدار العدد الحادي عشر من مجلة الرقابة باللغة الإنجليزية.

*ديوان المحاسبة الليبي:

1. ترسيخاً لدوره المناط به كبيت خبرة للدولة في مجال الرقابة المالية والمحاسبة على المال العام، وتفعيلاً لعمله الرقابي بموجب قانون إنشائه، وتحت إشراف مركز البحوث والدراسات الإستراتيجية بالديوان، عقد عدد (9) ورش عمل بمقر ديوان المحاسبة الليبي بطرابلس، شارك فيها أعضاء وموظفي الديوان، ومدنوبي عن الهيئات والمؤسسات الخاضعة لرقابة الديوان، بالإضافة إلى بعض المهتمين الآخرين بالدولة، تناولت المواضيع التالية:

- مبادرة لتطوير ديوان المحاسبة الليبي.
- المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.
- الحسابات الحكومية الواقع والطموح.
- نحو دليل عمل موحد لفحص العقود ومتابعة المشروعات.
- أثر دعم المحروقات على الاقتصاد الوطني.

- نعم للمحافظة على المال العام لا للفساد.

- اللائحة التنفيذية للقانون رقم 19 لسنة 2013 بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة الليبي وتعديلاته.

- توريد وتوزيع الأدوية والمعدات الطبية.

2. عملا بمفهوم الشفافية والإفصاح لنتائج أعمال الديوان تم انجاز التقرير السنوي عن سنة 2014 وتسليمه للجهات ذات العلاقة بالدولة ونشره عبر المواقع الالكترونية ووسائل الإعلام المختلفة.

*الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية:

1. شارك الجهاز في اجتماع الجمعية العامة الثالثة عشرة والندوة السادسة لمنظمة الاسوساي (المنظمة الأسيوية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة) اللذين انعقدا في كوالالمبور - ماليزيا خلال الفترة من 10 الى 13 فبراير 2015، وذلك بناء على الدعوة المقدمة من رئيس الجهاز الأعلى للرقابة بماليزيا والرئيس الحالي لمنظمة الاسوساي للجهاز المركزي للمحاسبات لحضور الاجتماع المشار إليه على خلفية رئاسته للمنظمة الافريقية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (أفروساي) الذي تولى اياها نظرا لاستضافته لفعاليات اجتماعات الجمعية العامة الثالثة عشرة للأفروساي التي عقدت بشرم الشيخ - مصر خلال الفترة من 27 الى 29 أكتوبر 2014.

2. شارك الجهاز في اجتماع اللجنة المالية والإدارية الذي انعقد يومي 20 و21 مارس 2015 ضمن اجتماعات الدورة 34 لأجهزة صنع السياسات وقمة الـ 18 لتجمع دول الكوميسا التي تم عقدها من 20 إلى 31 مارس 2015 بأديس أبابا أثيوبيا.

3. شارك الجهاز المركزي للمحاسبات في ورشة عمل تدريبية بعنوان "المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS)" التي نظمتها البنك الدولي ومؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والتي عقدت خلال الفترة من 19 إلى 21 ابريل 2015 بالأردن.

4. شارك الجهاز في الاجتماع السابع للرقابة البيئية التعاونية الخاصة بنضوب بحيرة تشاد وذلك خلال الفترة من 28 حتى 31 مايو 2015 بنجامينا - تشاد، وقد تم دعوة سيادة المستشار/ رئيس الجهاز لهذا الاجتماع بوصفه رئيس المجلس التنفيذي لمنظمة الافروساي.

5. اصدار العدد الثامن عشر من المجلة الافريقية للمراجعة الشاملة (ديسمبر 2013) التي تصدرها المنظمة الافريقية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة) الافروساي (والتي يرأس هيئة تحريرها الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية وتصدر بثلاث لغات) العربية والإنجليزية والفرنسية.

مواقع على الانترنت ذات العلاقة بطبيعة أعمال الأجهزة الرقابية

http://www.aicpa.org/yellow/index.htm	روابط مواقع ذات الصلة بالمحاسبة
http://www.europa.eu.int/scadplus/leg/fr/lvb/126040.htm	معايير المحاسبة الدولية
http://www.iif.com	المعهد الدولي للمالية
http://www.laprofessioncomptable.com	مهنة المحاسبة : الخبراء المحاسبون، مراجعو الحسابات
http://www.arado.org.eg	المنظمة العربية للتنمية الإدارية
http://www.cmf.org.tn	هيئة السوق المالية
http://www.fincen.org	مكافحة الفساد المالي
http://www.intosaipdc.org.mx	لجنة الانتوساي للدين العام
http://www.wto.org	المنظمة العالمية للتجارة
http://www.gao.org	لجنة المعايير المحاسبية
http://www.iasb.co.uk	مجلس المعايير الدولي
http://www.amf.org.ae	صندوق النقد العربي

شروط ومعايير النشر في مجلة "الرقابة المالية"

أ- شروط النشر:

- 1- أن تقدم البحوث والمقالات مطبوعة أو مكتوبة بلغة عربية سليمة وأسلوب واضح.
- 2- أن يتم التقيد في إعداد البحوث والمقالات بأصول وقواعد البحث العلمي المتعارف عليها سواء من حيث الشكل كإعداد خطة للدراسة تبدأ بمقدمة تبين الهدف من إثارة الموضوع وأهميته ومنهج البحث وتقسيمه ثم الانتقال إلى صلب الموضوع وجوهره والانتهاؤ بخاتمة للموضوع، أو من حيث المضمون كعرض الموضوع وتحديد أهدافه بدقة ووضوح واستعراض عناصره بعمق وموضوعية.
- 3- أن يتم توثيق المصادر بدقة وأمانة سواء أكانت نصوصا حرفية أو عرضا لأفكار آخرين مصوغة بلغة الكاتب، ويتم ذلك بالنسبة للكاتب والبحاث بوضع رقم في نهاية الاقتباس يقابله رقم في صفحة الهوامش يتم بعده تدوين مصدر الاقتباس بشكل دقيق وكامل بحيث يتضمن اسم المؤلف وعنوان المرجع واسم الناشر ومكان وسنة النشر ورقم الصفحة أو الصفحات. كما يتم الالتزام أيضا بقواعد وأصول التوثيق المتعارف عليها بالنسبة للمجلات والدوريات والقوانين والأنظمة والوثائق الرسمية والأعمال غير المنشورة. وكذلك يتم في نهاية البحث أو المقالة إعداد قائمة المراجع بحيث توضع المراجع العربية أولا تليها المراجع الأجنبية.
- 4- أن يكون معدّ البحث أو المقالة من العاملين في الأجهزة الأعضاء في المنظمة، ويجوز للجنة المجلة قبول نشر المقالات والبحوث المقدمة من غير العاملين في تلك الأجهزة على أن لا يتجاوز ذلك ثلث المقالات المنشورة في المجلة.
- 5- أن يرفق المقال المترجم بالنص الأصلي باللغة المترجم منها مع ذكر اسم المؤلف والمصدر المنشور به النص الأصلي.
- 6- أن تكون المادة معدّة خصيصا للنشر في المجلة.
- 7- ألا يتجاوز عدد صفحات المقالة أو البحث (10) صفحات وألا يقل عن (3) صفحات وتتضمن الصفحة الواحدة ما بين 25 و28 سطرا والسطر الواحد ما بين 12 و15 كلمة.

ب- موضوعات النشر:

يشترط أن تتعلق البحوث والمقالات (الأصلية منها أو المترجمة) بالجوانب العلمية والتطبيقية في مجالات العمل الرقابي وأن تتناول بوجه خاص أدلة وبرامج ومناهج العمل والمجالات المستحدثة فيه التي من شأنها المساهمة في زيادة قدرات العاملين في أجهزتنا الرقابية وتحسين مستوى أدائهم وهو ما يساعد على تطوير العمل الرقابي العربي.

ج- ملاحظات عامة:

- 1- المواد المرسلّة إلى المجلة لا ترد لأصحابها سواء نشرت أو لم تنشر.
- 2- لا يحق الاعتراض على عدم نشر ما يرسل للمجلة.
- 3- للجنة المجلة الحق في اختيار ما تراه مناسباً للنشر وإجراء التعديلات بما يتلاءم وضرورات النشر.
- 4- تعبر المواد المنشورة في المجلة عن آراء كاتبها.
- 5- تخصص مكافأة مالية لمعدّ المقال أو البحث سواء أكان محرراً أم مترجماً وذلك في ضوء الضوابط والشروط المحددة من قبل المجلس التنفيذي للمنظمة العربية.

مجلة

"الرقابة المالية"

مجلة دورية تصدرها المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة مرتين في السنة (يونيو وديسمبر) وتعنى بنشر البحوث والدراسات المحررة أصلاً باللغة العربية أو المترجمة من اللغات الأجنبية وتعالج المواضيع المتعلقة بالرقابة المالية والمحاسبة. كما تتضمن أبواباً ثابتة مثل أخبار الأجهزة الأعضاء في المنظمة ونشاطات التدريب والبحث العلمي والمصطلحات الرقابية. وتوزع المجلة مجاناً على جميع الأجهزة الأعضاء في المنظمة وعلى المنظمات والهيئات التي لها نشاطات مماثلة لنشاطاتها أو التي تبادلها الإهداء بمنشوراتها. ويمكن لغير هذه الجهات الحصول على المجلة بالاشتراك وذلك باستيفاء القسيمة المرفقة وإرسالها إلى الأمانة العامة للمجموعة مرفوقة بما يفيد تحويل قيمة الاشتراك التي تبلغ أربعة دولارات للسنة الواحدة إلى حساب المنظمة.

هاتف: 71 78 00 40

فاكس: 71 78 00 29

المنظمة العربية للأجهزة العليا

للرقابة المالية والمحاسبة

الأمانة العامة

شارع الطيب المهيري، عدد 87،

الطابق الأول، البلفدير

1002 - تونس

مجلة "الرقابة المالية"

مجلة دورية متخصصة في الرقابة المالية والمحاسبة

قسيمة اشتراك

اسم المشترك:

العنوان:

عدد النسخ المطلوبة: () سنة الاشتراك:

مرفق طيه إعلام بتحويل بنكي بتاريخ / / بمبلغ () دولاراً

أمريكا باسم "المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة" (ARABOSAI) - حساب رقم

715102817/3 بنك تونس العربي الدولي (BIAT)، 70 - 72 شارع الحبيب بورقيبة - تونس 1080

قيمة الاشتراك السنوي (لعدددين): أربعة دولارات أمريكية التاريخ والتوقيع

قائمة الأجهزة الأعضاء في المنظمة وعناوينها

- 1- ديوان المحاسبة بالملكة الأردنية الهاشمية، ص. ب. 950334 - عمان - الهاتف: (00962 65503333)، الفاكس: (00962 65533019)، العنوان الإلكتروني: www.audit-bureau - البريد الإلكتروني: info@ab.gov.jo.
- 2- ديوان المحاسبة بالإمارات العربية المتحدة، ص. ب. 3320 - أبو ظبي - الهاتف: (00971 26359999)، الفاكس: (00971 6359998)، العنوان الإلكتروني: www.saiuae.gov.ae - البريد الإلكتروني: saiuae@emirates.net.ae.
- 3- ديوان الرقابة المالية والإدارية بمملكة البحرين، ص. ب. 18222 - المنامة - الهاتف: (00973 17 565 111)، الفاكس: (00973 17 564450)، العنوان الإلكتروني: www.nac.gov.bh - البريد الإلكتروني: Plan&Dev@nao.gov.bh.
- 4- دائرة الحسابات بالجمهورية التونسية، 25، شارع الحرية - تونس - الهاتف: (00216 71 831033)، الفاكس: (00216 71 831409)، العنوان الإلكتروني: www.courdescomptes.nat.tn - البريد الإلكتروني: info@courdescomptes.nat.tn / Secretaire.General@courdescomptes.nat.tn.
- 5- مجلس المحاسبة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 38، شارع أحمد غرمول - الجزائر - الهاتف: (00213 21 655516)، الفاكس: (00213 21 656006)، العنوان الإلكتروني: www.ccomptes.org.dz - البريد الإلكتروني: cabinet@ccomptes.org.dz.
- 6- الجهاز العالي للرقابة المالية والمحاسبة بجمهورية جيبوتي، قصر الشعب - الطابق الأول - ص. ب. 3331 - جيبوتي - الهاتف: (00253 357775)، الفاكس: (00253 250144)، العنوان الإلكتروني: cedb.djibouti@intnet.dj.
- 7- ديوان المراقبة العامة بالملكة العربية السعودية، ص. ب. 7185 - الرياض 11128 - الهاتف: (00966114029255)، الفاكس: (00966114043887)، العنوان الإلكتروني: www.gab.gov.sa - البريد الإلكتروني: develop@gab.gov.sa / gab@gab.gov.sa.
- 8- ديوان المراجعة القومي بجمهورية السودان، ص. ب. 91 - الخرطوم - الهاتف: (0024911 778231)، الفاكس: (0024911 775340)، العنوان الإلكتروني: www.sudaudit.com - البريد الإلكتروني: ricydexon@yahoo.com / nationalaudit@gmail.com.
- 9- الجهاز المركزي للرقابة المالية بالجمهورية العربية السورية، شارع 29 آيار - دمشق - الهاتف: (0096311 3312196)، الفاكس: (0096311 2318013)، العنوان الإلكتروني: fsc1@mail.sy - البريد الإلكتروني: auditsyria@yahoo.com.
- 10- ديوان المراجع العام بجمهورية الصومال، ص. ب. 1284 - مقديشو - .
- 11- ديوان الرقابة المالية الاتحادية في جمهورية العراق، شارع حيفا - بناية رقم 90 - ص. ب. 7038 - بغداد - الهاتف: (00964 15372347)، الفاكس: (009641 5372623)، العنوان الإلكتروني: www.bsairaq.net - البريد الإلكتروني: bsairaq@yahoo.com / bsa@bsairaq.net.
- 12- جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة بسلطنة عمان، ص. ب. 727 - مسقط 113 - الهاتف: (00968 24736219)، الفاكس: (00968 24740264)، العنوان الإلكتروني: www.sai.gov.om - البريد الإلكتروني: President@sai.gov.om - intr@sai.gov.om.
- 13- ديوان الرقابة المالية والإدارية بدولة فلسطين، ص. ب. 755 - رام الله - الهاتف: (0097022972289)، الفاكس: (0097022972293)، العنوان الإلكتروني: www.saacb.ps - البريد الإلكتروني: scj@facb.gov.ps / facb@facb.gov.ps.
- 14- ديوان المحاسبة بدولة قطر، ص. ب. 2466 - الدوحة - الهاتف: (009744 40200000)، الفاكس: (009744 40200200)، العنوان الإلكتروني: www.sab.gov.qa - البريد الإلكتروني: tech.dep@abq.gov.qa.
- 15- وزارة المالية والميزانية بجمهورية القمر الاتحادية الإسلامية، ص. ب. 324 - موروني - .
- 16- ديوان المحاسبة بدولة الكويت، ص. ب. 17 - الشامية 71661 - الهاتف: (00965 24957777)، الفاكس: (00965 24957700)، العنوان الإلكتروني: www.sabq8.org - البريد الإلكتروني: training@sabq8.org.
- 17- ديوان المحاسبة بالجمهورية اللبنانية، محلة القنطاري - شارع الجيش - بيروت - الهاتف: (009611 379830)، الفاكس: (009611 379831)، العنوان الإلكتروني: www.coa.gov.lb - البريد الإلكتروني: info@coa.gov.lb.
- 18- ديوان المحاسبة الليبي، ميدان الظهرة، ص. ب. 2879 - طرابلس - الهاتف: (00218 21 3339440)، الفاكس: (00218 21 3339440)، العنوان الإلكتروني: www.libyansai.gov.ly - البريد الإلكتروني: diwan.libya@hotmail.com.
- 19- الجهاز المركزي للحسابات بجمهورية مصر العربية، شارع صلاح سالم، ص. ب. 11789 - مدينة نصر - القاهرة - الهاتف: (00202 4013956)، الفاكس: (00202 4017086)، العنوان الإلكتروني: www.CAO.gov.eg - البريد الإلكتروني: ircdept@yahoo.com.
- 20- المجلس الأعلى للحسابات بالملكة المغربية، زنقة التوت، شارع النخيل، سكتور 10 - حي الرياض - الرباط - الهاتف: (00212 37 563740)، الفاكس: (00212 37 563717)، العنوان الإلكتروني: www.courdescomptes.ma - البريد الإلكتروني: ccomptes@courdescomptes.ma / ccomptes_maroc@yahoo.com.
- 21- محكمة الحسابات بالجمهورية الإسلامية الموريتانية، شارع جمال عبد الناصر، ص. ب. 592 - انواكشوط - الهاتف: (00222 45255249)، الفاكس: (00222 45254964)، العنوان الإلكتروني: www.cdcmr.mr - البريد الإلكتروني: ccomptes@cc.gov.mr.
- 22- الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالجمهورية اليمنية، ص. ب. 151 - صنعاء - الهاتف: (009671 443143)، الفاكس: (009671 443118)، العنوان الإلكتروني: www.coca.gov.ye - البريد الإلكتروني: tech_coop2007@yahoo.com.

المطبعة العصرية

الهاتف : 71 252 331 / 71 259 979

الفاكس : 71 342 295